الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم الاقتصادية

التخصص: بنوك

دور نظام التأمين على الودائع في مواجهة المخاطر المصرفية

دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA للفترة: 2001-2014

تحت إشراف الأستاذة:

لطيفة بكوش

إعداد الطالب:

مهدي غوار

نصر دهيمي

لجنة المناقشة

حمزة بالي	أستاذ محاضر صنف – ب–	رئيسا
لطيفة بكوش	أستاذ مساعد صنف – أ –	مشرفا ومقررا
مصعب بالي	أستاذ مساعد صنف – أ –	مناقشا
خليفة عزي	أستاذ مساعد صنف – ب –	مناقشا

السنة الجامعية: 2016/2015

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم الاقتصادية

التخصص: بنوك

دور نظام التأمين على الودائع في مواجهة المخاطر المصرفية

دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA للفترة: 2001-2014

تحت إشراف الأستاذة:

لطيفة بكوش

إعداد الطالب:

نصر دهيمي

لجنة المناقشة

حمزة بالي	أستاذ محاضر صنف – ب–	رئيسا
لطيفة بكوش	أستاذ مساعد صنف – أ –	مشرفا ومقررا
مصعب بالي	أستاذ مساعد صنف – أ –	مناقشا
خليفة عزي	أستاذ مساعد صنف – ب –	مناقشا

السنة الجامعية: 2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم
كلك ١٤١٧

الإهداء

إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب، إلى من كلت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة،

إلى من حصد الأشواك من دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى القلب الكبير والدي العزيز.

إلى من أرضعتني الحب و الحنان ، إلى رمز الحب و بلسم الشفاء

إلى القلب الناصع البياض والدتي الحبيبة.

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة ، والنفوس البريئة، إلى رياحين حياتي إخوتي.

إلى زوجتي وابني إبراهيم و عبد المالك .

اللهم أحفظهم جميعا ، ولا تفرقهم عني في الدارين.

... نصر دهيمي.

الإهداء

أقدم ثمار عملي وعطاء جهدي إلى من حملتني وهنا على وهن وأرضعتني حب العلم من

نعومة أظافري، إلى من سهرت على راحتي أمي الحبيبة حفظها الله

إلى من جعل أيامي سلما ارتقي بها إلى نجاحي ووصولي إلى نافذة الأمل أبي الغالي

حفظه الله

وإلى من قاسمتني الحياة بأبعادها بحلوها ومرها زوجتي الغالية

إلى إبنتي الكتكوتة الصغيرة سوار

أهدي ثمرة هذا الجهد

... مهدي غوار

شكر و تقدير

مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم" من لا يشكر الناس لا يشكر الله "

الشكر لله المعطي المنان الذي علمنا البيان، وأضاء لنا الطريق فسرنا معه بلا رفيق،

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى انجاز هذا العمل.

إلى من كان لها الفضل في توجيهنا والإشراف على هذه الرسالة الأستاذة المحترمة:

" لطيفة بكوش "

كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى كافة الأساتذة الذين تشرفنا بتلقي العلم منهم على مدى المسار الدراسي.

«كن عالما.. فان لم تستطع فكن متعلما، فان لم تستطع فأحب العلماء، فان لم تستطع فلا تبغضهم.»

...مهدي ونصر.

تهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على دور نظام التأمين على الودائع، من حيث استعراض جميع التفاصيل ومبررات الإنشاء والقضايا الرئيسية المرتبطة به،من حيث الفعالية والدور المتكامل مع آليات الرقابة والإشراف المصرفي ونظم الإنذار المبكر في مواجهة المخاطر البنكية. يدخل هذا النظام ضمن الإجراءات العلاجية التي صممت بغرض التخفيف من الأزمات المصرفية على مستوى الاقتصاد الوطني وحماية أموال المودعين.

تطرقت الدراسة كذلك إلى الأدبيات النظرية لنظام تأمين الودائع والمخاطر المصرفية، وبعد معالجة العلاقة بينهما بواسطة تقسيم كل متغير إلى متغيرات جزئية؛ باستخدام مؤشرات بنك BNA الجزائري للفترة:2001-2014؛ أظهرت الدراسة وجود علاقة ايجابية عبر إسهام نظام تأمين الودائع في التخفيف من المخاطر المصرفية.

الكلمات المفتاحية: الودائع البنكية، نظام التأمين على الودائع، التعثر المصرفي، الإصلاحات المصرفية.

Roule de système garantie du dépôts pour faire face aux risques bancaire.

Résumé:

Cette étude vise met l’accent sur le rôle et l'importance du système d'assurance des dépôts, en termes de revoir tous les détails, et la justification de la construction et les grandes questions qui lui sont associés en termes d'efficacité et le rôle intégré avec les mécanismes de contrôle, et la surveillance bancaire, et le système d'alerte précoce pour faire diminuer les risques bancaires. Ce système à l'intérieur des mesures thérapeutiques et de la prévention qui sont conçus dans le but d'alléger la crise bancaire au niveau de l’économie national et de protéger les fonds des déposants.

Ce mémoire traite aussi à les la théories de la littérature au Système garantie du dépôts et les risques bancaires, est âpre la lutte de Leur relation par divisé chaque variable a des variables partielles; à le Utilisation de l'Indicateurs du BNA Algérie au:2001-2014; l'étude prouvait que il y'a Une relation positive à travers de la contribution le système garantie du dépôts dans l'atténuation à les risques bancaires.

Mots-clés: les dépôts bancaires, le système d'assurance des dépôts, la défaillante bancaire , les réformes bancaires.

العنوان	الصفحة
المخطط رقم (01): الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري BNA	52
الشكل رقم (02): علاقة Y_1 بـ X_1	61
الشكل رقم (03): علاقة Y_2 بـ X_3	62

العنوان	الصفحة
الجدول رقم (01): التطور التاريخي لأنظمة تأمين الودائع في بعض الدول	10-09
الجدول رقم (02): أنواع المخاطر المصرفية مع شرح مختصر لكل منها	31
الجدول رقم (03): متغيرات الدراسة	56-55
الجدول رقم (04): المؤشرات الخاصة بالبنك الوطني الجزائري BNA للفترة 2001-2014	56
الجدول رقم (05): البيانات الأولية للإختبار	58
الجدول رقم (06): معلومات أولية عن المتغيرات	58
الجدول رقم (07): النتائج النهائية للاختبار	59
الجدول رقم (08): مصفوفة العلاقة بين المتغيرات	59

العنوان	الصفحة
الإهداء	
الشكر	
الملخص	
المقدمة العامة	أ- و
الفصل الأول:لمحة عامة حول أنظمة تأمين الودائع	8- 27
تمهيد	8
المبحث الأول : الإطار النظري لأنظمة تأمين الودائع	9- 15
المطلب الأول :التطور التاريخي لأنظمة التأمين على الودائع	9- 10
المطلب الثاني: مفهوم الوديعة المصرفية ونظام التأمين على الودائع	10- 12
أولا: مفهوم الوديعة المصرفية	10- 11
ثانيا: مفهوم نظام التأمين على الودائع	11- 12
المطلب الثالث : أهمية التأمين على الودائع	12- 15
المبحث الثاني : خطوات تطبيق نظام تأمين الودائع	16- 27
المطلب الأول: المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة	16- 21
المطلب الثاني : كيفية تصميم نظام حماية الودائع	22- 24
أولا : مبادئ إنشاء نظام ضمان الودائع	22- 23
ثانيا: النقاط الرئيسية في تصميم وإدارة أنظمة تأمين الودائع	23- 24
المطلب الثالث : منهجية عمل نظام ضمان الودائع	25- 27
أولا: نطاق وصلاحيات النظام أو الصندوق	25
ثانيا: التغطية	25
ثالثا: طريقة التمويل	25
رابعا: طريقة حساب المساهمات	26
خلاصة الفصل	27
الفصل الثاني: تطور نظام تأمين الودائع الجزائري على ضوء الأزمات المصرفية	29- 44

تمهيد	29
المبحث الأول : النظام المصرفي الجزائري و نظم حمايته من المخاطر المصرفية	30- 38
المطلب الأول: ماهية المخاطر المصرفية	30- 31
أولا- مفهوم الخطر المصرفي	30
ثانيا- أصناف المخاطر المصرفية	30- 31
المطلب الثاني : الإصلاحات وهيئات الرقابة في الجهاز المصرفي الجزائري وفق قانون النقد والقرض	31- 37
أولا: مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون النقد و القرض 90-10	32- 33
ثانيا: التحولات في هيكل النظام النقدي	33- 34
ثالثا: المؤسسات البنكية التي برزت بعد إصلاح 1990	34- 35
رابعا: هيئات الرقابة في النظام المصرفي الجزائري	35- 37
المطلب الثالث :المعايير الاحترازية المطبقة في الجزائر	37- 38
أولا- الأموال الخاصة النظامية	37
ثانيا: قاعدة رأس المال الأدنى	37
ثالثا: معدل الملاءة	37
رابعا: معدلات تقسيم المخاطر	37
خامسا: مستوى الالتزامات الخارجية للبنك	37- 38
سادسا: متابعة الالتزامات (تصنيف الديون)	38
سابعا: معدلات متابعة أوضاع الصرف	38
ثامنا: ضمان الودائع البنكية:	38- 39
المبحث الثاني: مواجهة نظام تأمين الودائع الجزائري لأزمة البنوك الخاصة	39- 44
المطلب الأول: مميزات نظام التأمين على الودائع قبل أزمة البنوك الخاصة	39- 40
أولا : نظام التأمين على الودائع في إطار الإصلاح المصرفي سنة 1990	39
ثانيا : نظام التأمين على الودائع سنة 1997	40
المطلب الثاني : أزمة البنوك الخاصة	41- 44
أولا : أزمة الخليفة بنك	41

ثانيا : البنك التجاري والصناعي الجزائري BCIA	42
ثالثا : أزمة الشركة الجزائرية للبنوك CA –BANK	42
رابعا : عوامل إفلاس البنوك الخاصة	43 -42
1-العوامل المرتبطة بالإدارة والتحكم في التسيير	42
2-العوامل المرتبطة بجهات الإشراف والرقابة	43 -42
خلاصة الفصل	44
الفصل الثالث: دراسة العلاقة بين نظام تأمين الودائع والمخاطر المصرفية من خلال مؤشرات بنك BNA	64 -46
تمهيد	46
المبحث الأول: بطاقة فنية عن شركة ضمان الودائع البنكية والبنك الوطني الجزائري	53 -47
المطلب الأول: لمحة عامة عن الشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية	48 -47
أولا :تعريف شركة ضمان الودائع البنكية (S.G.D.B)	47
ثانيا :الودائع المضمونة والاستثناءات	47
ثالثا :علاقة شركة الضمان الإيداعات البنكية بالسلطات النقدية والبنوك التجارية	48 -47
1-علاقة مؤسسة ضمان الودائع البنكية بنك الجزائر	48
2-علاقة مؤسسة ضمان الودائع البنكية باللجنة المصرفية	48
3-علاقة مؤسسة ضمان الودائع البنكية ومجلس النقد والقرض	48
4-علاقة شركة ضمان الودائع البنكية بالبنوك التجارية	48
المطلب الثاني: تقديم عام للبنك الوطني الجزائري BNA	53 -49
أولا:نشاط البنك	50 -49
ثانيا:الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري	53 -50
المبحث الثاني: عرض وتحليل علاقة الارتباط بين متغيرات الدراسة	64 -54
المطلب الأول : عرض طريقة وأدوات الدراسة	56 -54
أولا: منهجية الدراسة	54
ثانيا: عينة الدراسة	54
ثالثا: متغيرات الدراسة	55 -54

رابعا: الأدوات المستخدمة	55- 56
المطلب الثاني: إجراء الاختبار وتحليل علاقة الارتباط	57- 64
أولا: اختبارات التوزيع الطبيعي	57- 58
ثانيا: العلاقة بين المتغيرات	59
ثالثا:عرض النتائج	59- 61
رابعا: عرض بعض العلاقات المستنتجة	61- 63
خلاصة الفصل	64
الخاتمة العامة	66- 69
قائمة المصادر والمراجع	71- 73
الملاحق	76- 94

العنوان	الصفحة
الملحق رقم (01): مجال الاختلافات الرئيسية بين النظامين الضمني والصريح	76
الملحق رقم (02): مقارنة الخصائص الرئيسية لنظامي التأمين على الودائع	78
الملحق رقم (03): النظام رقم 04-03 المتعلق بنظام الودائع المصرفية الصادر في 2004/03/04	82-80
الملحق رقم (04): ميزانية بنك BNA لسنة 2005	84
الملحق رقم (05): ميزانية بنك BNA للسنوات 2006، 2007، 2008	86
الملحق رقم (06): ميزانية بنك BNA للسنوات 2009، 2010	89-88
الملحق رقم (07): ميزانية بنك BNA للسنوات 2011، 2012، 2013	92-91
الملحق رقم (08): تطور عدد الهيئات المنتمية للجمعية الدولية لضامني الودائع	94

مقدمة عامة

أولا: تمهيد

خلال السنوات الثلاثون الأخيرة شهد الاقتصاد العالمي عديد المشكلات التي أثرت على عديد دول العالم في قطاعات مختلفة منها النواحي الاقتصادية. يعتبر القطاع المالي من أكثر القطاعات تأثرا لأنه الأكثر حساسية بين القطاعات الاقتصادية لأي تغيرات. حيث أدت تلك المشكلات إلى تعثر العديد من البنوك في الكثير من دول العالم، حتى أصبح إصلاح البنوك الشغل الشاغل لعديد الدول. فكان لزاما على الدول والسلطات النقدية التابعة لها، اتخاذ العديد من الخطوات لإصلاح أنظمتها المصرفية وتطويرها للتخفيف من حدة الآثار السلبية للأزمة المالية.

حيث أن إخفاق البنوك في أداء التزاماتها اتجاه زبائنها حتى ولو كانت حالات ظرفية قد يهدد بحدوث عدم إستقرار مالي ؛ر وينبئ بتعرض النظام لعدم الإستقرار وحدوث أزمة ثقة لدى المودعين ؛ يمكن أن تكون تداعياتها وخيمة على البنوك .

على اعتبار أن الوديعة هي أساس النشاط البنكي فقد تم ابتكار نظام تأمين الودائع كنوع من التغطية التي تضمن حماية أموال المودعين، وبالتالي تجنب المخاطر المصرفية. وكبقية الأنظمة النقدية في العالم سعت السلطة النقدية في الجزائر إلى مواكبة التحولات العالمية من خلال قانون النقد والقرض 90-10، وكان نظام تأمين الودائع في الجزائر ضمني تتحمله الدولة لوحدها حتى بعد القانون 97-04 لكن مع أزمة البنوك الخاصة، ونشاء الشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية تحول بعد 2004 إلى تأمين صريح.

ثانيا:الإشكالية الرئيسية

تسعى السلطات النقدية إلى تفادي المخاطر المصرفية المتنوعة، والمستحدثة مع تطور المنظومة المصرفية، فقد كانت هذه المخاطر تقليدية بالتناسق مع العمليات المصرفية التقليدية. لكن مع التحرير المصرفي وابتكار أدوات غير تقليدية في التعاملات المصرفية والمالية ظهرت مخاطر حديثة استدعت من القائمين على الأنظمة النقدية ابتكار أساليب جديدة وقائية وعلاجية على حد سواء لتلافي المخاطر. لعل نظام تأمين الودائع يمثل أهم هذه الأساليب لذلك. من هنا يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية :

إلى أي مدى يساهم نظام التأمين على الودائع في مواجهة المخاطر المصرفية ؟

ثالثا:الأسئلة الفرعية

إن هذه الإشكالية الرئيسية تتفرع عنها مجموعة من الأسئلة الفرعية، يمكن صياغتها على النحو التالي:

1. ما علاقة المخاطر المصرفية بإنشاء نظام تأمين الودائع؟

2.هل أنظمة تأمين الودائع تساهم في مواجهة مخاطر السيولة ؟

3. هل أنظمة تأمين الودائع تساعد في مواجهة مخاطر معدل الفائدة ؟

رابعا:فرضيات الدراسة

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث، يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي يسعى الباحث لاختبارها وهي على النحو التالي :

الفرضية الرئيسية :

–وجود نظام التأمين على الودائع يساعد في مواجهة المخاطر المصرفية.

الفرضيات الفرعية :

- تعتبر المخاطر المصرفية ومعالجتها من أهم دوافع لإنشاء أنظمة لحماية وتأمين الودائع؛
- يساهم أنظمة تأمين الودائع في مواجهة مخاطر السيولة؛
- أنظمة تأمين الودائع تساعد في مواجهة مخاطر معدل الفائدة.

خامسا:مبررات اختيار الموضوع

يمكن إيجاز الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع فيما يلي :

1.الأسباب الذاتية :

– محاولة تقديم بحث أكاديمي يتناسب مع التخصص ألا وهو ماستر بنوك؛

– الميل الطبيعي ورغبتنا للبحث والاستطلاع في موضوع تأمين الودائع.

2.الأسباب الموضوعية :

- حداثة الموضوع خاصة في الدراسات باللغة العربية؛

- تزايد أهمية نظام التأمين على الودائع كآلية لمواجهة المخاطر المصرفية؛

- البحث عن سبل لحماية النظام البنكي الجزائري خاصة بعد أزمة البنوك الخاصة.

سادسا:أهداف الدراسة

يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي :

- الوقوف على ملامح والتفاصيل الخاصة بنظام التأمين على الودائع والعوامل المؤثرة في إنشاءه؛

- تحديد منهجية عمل نظام تأمين الودائع وكيفية تسعيره؛

- إظهار أهمية العلاقة بين تطوير هذا النظام ومواجهة المخاطر المصرفية.

سابعا:أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تسلط الضوء على نظام التأمين على الودائع في الجزائر، بالإضافة إلى المنافع المتوقع إضافتها إلى المنظومة المالية والمصرفية في الجزائر، من خلال العمل على تعزيز الثقة في الجهـــــاز المصـــرفي الجزائري، والمساهمة في استقرار وتطوير سياسة استقطاب الودائع. وبالتالي التخفيف من المخاطر المصرفية وما ينتج عنه من تعزيز للدور الاقتصادي؛ والتنموي للبنوك وزيادة كفاءة أدائها وفاعليتها، مما ينعكس بالإيجـــــاب علـــى الاقتصاد الوطني .

ثامنا:الدراسات السابقة

1- الدراسة الأولى لـ:DAO THANH BINH بعنوان

" Deposit Insurance and Bank Risks in Vietnam "

" تأمين الودائع والمخاطر المصرفية في الفيتنام "

تناولت هذه الدراسة العلاقة بين نظام تأمين الودائع والمخاطر المصرفية في الفيتنام، من خلال بناء نمـــوذج قياسي يحوي بنوك محلية، واستخراج:مخاطر الاقتراض؛مخاطر الائتمان؛ومخاطر الأصول؛ومخاطر الرافعة المـــــالية ومؤشرات نظام تأمين الودائع السبعة وهي: إجمالي الأصول؛الفائدة الحقيقية؛نسبة كفاية رأس المال؛نسبة إجمالي ودائع العملاء إلى إجمالي الأصول؛القسط السنوي للتأمين على الودائع إلى إجمالي الودائع؛ بالإضـافـــــــة إلى ROE وROA.

2- الدراسة الثانية: لـ: كمال زيتوني بعنوان

"دور نظام التأمين على الودائع في سلامة البنوك من التعثر"

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة مسيلة،2012.

تناولت هذه الدراسة دور نظام التأمين على الودائع، من حيث استعراض جميع التفاصيل ومبررات الإنشاء والقضايا الرئيسية المرتبطه به، من حيث الفعالية والدور المتكامل مع آليات الرقابة والإشراف المصرفي ونظم الإنذار المبكر في معالجة مشكلات التعثر المصرفي.كما يدخل هذا النظام ضمن الإجراءات العلاجية التي صممت بغرض التخفيف من الأزمات المصرفية على مستوى الاقتصاد الوطني.

تاسعا:الإطار الزماني والمكاني

هذه الدراسة ستكون في حدود القطاع المصرفي الجزائري، وتقوم على دراسة نظام التأمين على الودائع المصرفية، كأحد أدوات مواجهة المخاطر المصرفية، والدور المهم الذي يقوم به هذا النظام، بصفته احد الوسائل المبتكرة حديثا؛ نسبة إلى باقي طرق إدارة المخاطر المصرفية.

- **الحدود المكانية**: وتتمثل في البنك محل الدراسة وهو البنك الوطني الجزائري (BNA).
- **الحدود الزمنية**: في الجانب التطبيقي نركز وبشكل كبير على دراسة حالة الفترة 2001-2014، كما نحاول سرد الجانب النظري منذ صدور قانون النقد والقرض90-10، إلى غاية نهاية الدراسة الميدانية والتطبيقية التي قمنا بها.

عاشرا: المنهج والأدوات المستخدمة

قصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع، والإجابة على إشكالية البحث، واختبار صحة الفرضيات؛ سوف نعتمد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، بهدف وصف وتحليل مختلف أبعاد الموضوع، والوصول إلى النتائج المتوخاة من البحث. كما تم استخدام أدوات المنهج الاحصائي التالية: برنامج الأكسل، وبرنامج (SPSS) النسخة 21 من اجل القيام بالدراسة الميدانية واثبات طبيعة العلاقة بين متغيرات الدراسة.

الحادي عشر:صعوبات البحث

أثناء القيام بهذا البحث واجهتنا الصعوبات التالية:

1-ندرة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع تأمين الودائع، خاصة باللغة العربية وعدم وجود كتب متخصصة في الموضوع بشكل مباشر.

2- لم نتمكن من إيجاد أي دراسة سابقة باللغة العربية، تحدثت عن موضوع العلاقة بين نظام تأمين الودائع والمخاطر المصرفية.

3-بوجود السببين السابقين وبالظروف المحيطة بالبحث، كانت هذه الدراسة بحاجة لمزيد من الوقت لإعطائها حقها كموضوع جديد.

4-عانينا في هذا البحث كثيرا قبل أن نحصل على بيانات لبنك وطني لمدة 14 سنة متوالية، وفي ظل بيئة البحث العلمي على المستويين المحلى والجهوي؛ كان ذلك أقصى ما يكمن الوصول إليه.

5- كان من صعوبات هذا البحث صغر حجم العينة حيث كان سببا في اختيار الأسلوب في دراسة الحالة من خلال دراسة طبيعة العلاقة بين نظام التأمين على الودائع والمخاطر المصرفية.

الثاني عشر: محتوى البحث

بناء على الأهداف والفرضيات الموضوعة سابقا في حدود الإشكالية المطروحة؛كان الاختيار على تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول على النحو التالي :

- **الفصل الأول : لمحة عامة حول أنظمة تأمين الودائع**

وتم تقسيم الفصل إلى مبحثين متعلقين أساسا بالإطار النظري لأنظمة التأمين على الودائع، بداية بالتطور التاريخي لها؛مفهومها؛ أهميتها؛ والمبادئ الأساسية لهذا النظام. وكذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى كيفية تصميم النظام ومنهجية عمله.

- **الفصل الثاني: تطور نظام تأمين الودائع الجزائري على ضوء الأزمات المصرفية**

تم تقسيم الفصل إلى مبحثين حيث تناولنا النظام المصرفي الجزائري و نظم حمايته من المخاطر المصرفية، وعرجنا على ماهية المخاطر المصرفية، وهيئات الرقابة في الجهاز المصرفي الجزائري وفق قانون النقد والقرض، والمعايير الاحترازية المطبقة في الجزائر وترجيح المخاطر في البنوك الجزائرية. أما في المبحث الثاني فتطرقنا فيه إلى مواجهة نظام تأمين الودائع الجزائري لأزمة البنوك الخاصة، من خلال مميزات النظام قبل أزمة البنوك الخاصة، وركزنا على أزمة البنوك الخاصة، بإضافة بعض التفصيل وفي الناحية التحليلية النظرية فقد اعتمدنا نموذج "شتيجلتس وفايس" في تحليل أزمة بنك الخليفة.

- **الفصل الثالث: دراسة العلاقة بين مؤشرات نظام تأمين الودائع والمخاطر المصرفية**

قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول تعريف شامل بالشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية، والبنك الوطني الجزائري. أما المبحث الثاني فقد تضمن عرض وتحليل علاقة الارتباط بين متغيرات الدراسة، بداية بعرض طريقة وأدوات الدراسة، ثم بإجراء الاختبار وتحليل علاقة الارتباط.

الفصل الأول:

لمحة عامة حول أنظمة تأمين الودائع

تمهيد

عقب الأزمات المالية المتتالية التي شهدتها بلدان العالم، حاولت هذه الدول ابتكار أساليب وقائية تمنع ظهور أو انتشار الأزمات بين السوق المالي والسوق النقدي، وتعددت هذه الأساليب بين تشديد القوانين السابقة أو إعطاء أهمية للمراجعة الداخلية والخارجية، خاصة على مستوى البنوك التي تعمل في جو من التحرر النسبي من ناحية استعمال أساليب غير تقليدية في تحويل الأموال ووسائل الدفع.

فمن الاحتياطي القانوني والاختياري إلى تأمين القروض،كان البنك المركزي في حاجة إلى توفير حماية أكثر لأموال المودعين وبعث الثقة فيهم، وكان ظهور نظام تأمين الودائع يوفي كل هذه الحاجات وبالتالي فان توفرها سيساهم في مواجهة المخاطر المصرفية.

بوجود الاختلاف في تطبيق هذا النظام من بلد لآخر، وكذلك في تنوع آليات التمويل ومدى استقلالية مؤسسة تأمين الودائع؛ فانه من المهم التعرض لكل هذه النقاط، لمعرفة منهجية عمل هذا النظام والظروف الواجب توفرها من أجل فعاليته في مواجهة المخاطر.

لأجل التعرض لمختلف الجوانب النظرية المتعلقة بنظام التأمين على الودائع، ووفق هذا الأساس قسمنا هذا الفصل في المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الإطار النظري لأنظمة تأمين الودائع

المبحث الثاني: خطوات تطبيق نظام تأمين الودائع

المبحث الأول : الإطار النظري لأنظمة تأمين الودائع

اتخذت مختلف التشريعات المصرفية مواقف قانونية بسنها لقواعد تشريعية، وتنظيمية في المجال البنكي، لحماية ودائع الجمهور لدى مؤسسات الضمان على اختلاف أنواعها وتسميتها.ولتصل إلى ما هي عليه، كان على أنظمة تأمين الودائع، المرور من التأمين الضمني إلى الصريح. وقبل ذلك كان الاتفاق على تحديد مفاهيم أساسية، تتعلق بهذا النظام سنقوم بسردها في هذا المبحث.

المطلب الأول :التطور التاريخي لأنظمة التأمين على الودائع

لقد كان من بين الأسباب الأساسية لظهور نظام تأمين الودائع هي معالجة الأزمات المالية والوقاية من المخاطر المصرفية.

جدول رقم (01): التطور التاريخي لأنظمة تأمين الودائع في بعض الدول

الرقم	اسم الدولة	سنة إنشاء النظام	مميزات النظام
1	الولايات المتحدة الأمريكية	1829	أخذت السلطات المعنية في ولاية نيويورك على عاتقها إنشاء نظام التأمين، وقد اختلفت أنظمة التأمين على الودائع من ولاية إلى أخرى خلال الفترة (1829-1931) بينما النظام الحقيقي بدأ سنة 1934 و ألزم البنوك التي تزاول الأعمال المصرفية أن تنضم إلى هذا النظام.
2	بريطانيا	1979	تتبنى المملكة المتحدة هذا النظام الذي يطلق عليه اسم نظام حماية المودعين إذ انه لا توجد أقساط تأمين بل مساهمة أساسية يتم تحديدها بموجب القانون حيث يهدف إلى استقرار الجهاز المصرفي واكتساب ثقة المودعين
3	فرنسا	1979	يختلف نظام حماية الودائع في فرنسا عن معظم أنظمة التأمين على الودائع في الدول الأخرى حيث لا يوجد في فرنسا نظام رسمي للتأمين على الودائع بينما يوجد إتحاد يجمع فيه عضوية البنوك العاملة في فرنسا ويكون التعويض محدد بمقدار 400 ألف فرنك فرنسي ولا تشمل ودائع البنوك فيما بينها والودائع بالعملة الأجنبية
4	سويسرا	1934	تشترك البنوك السويسرية في نظام التامين على الودائع ويغطي التأمين مبلغ مقداره فرنك سويسري لكل مودع في حالة إفلاس وإذا كان مقدار الوديعة أقل يصرف له مقدار الوديعة بالكامل أما مصادر التمويل فإنها تقتصر على البنوك الأعضاء
5	إيطاليا	1987	يعتبر من الأنظمة التي طبقت في الفترة الأخيرة وهو عبارة على صندوق حماية الودائع بين البنوك ولا يعتبر جهة أو مؤسسة حكومية إلا أن أهدافه تعمل على تحقيق الاستقرار وتزيد من ثقة العملاء في الجهاز المصرفي ككل
6	ايرلندا	1989	يهدف نظام التامين على الودائع إلى حماية المودعين وزيادة ثقة الجمهور في النظام المصرفي الإرلندي وهو يغطي جزا من الودائع فقط ولا يغطيها بالكامل حيث لقي قبولا عاما لدى المودعين والبنوك ويختلف مع بعض الدول في طرق إدارة صندوق ضمان الودائع
7	الهند	1960	تعتبر الهند من أوائل الدول النامية التي طبقت نظام التأمين على الودائع وذلك

			بعد فشل العديد من البنوك الهندية حيث أصبح تطبيق نظام التأمين على الودائع ضرورة ملحة وذلك بغرض إعادة ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل
8	لبنان	1967	لاشك ان تجربة لبنان في نظام ضمان الودائع حيث كانت الدولة العربية الوحيدة التي طبقت نظام التأمين على الودائع والجدير بالذكر أن إفلاس بنك إنترا اللبناني كان السبب الرئيسي لإنشاء نظام لحماية الودائع
9	سيرلانكا	1987	يهدف هذا النظام إلى حماية المودعين وخصوصا صغار المودعين ويغطي هذا النظام الودائع في البنوك التجارية بالإضافة إلى ودائع بنوك التنمية الريفية الإقليمية والبنوك التي يحق لها بمزاولة العمل المصرفي تدفع قسط ريع سنوي يحدد من قبل البنك المركزي
10	الجزائر	2003	كما أن إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر لا يخرج عن السياق العام الذي أنشئت على إثره أنظمة التأمين على الودائع في العالم، ولعل من أهم عوامل إنشائه ما سمي بأزمة مصرف الخليفة مطلع عام 2003 وإعلان إفلاسه.[1]

المصدر: من إعداد الطالبين بتصرف اعتمادا على المرجع: نبيل حشاد ، أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين:التجارب والدروس المستفادة، السلسلة المصرفية1، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، 1993،ص41،ص183.

أما العالم العربي فتعتبر لبنان أول دولة اهتمت بإنشاء نظام لحماية المودعين، وهي مؤسسة وطنية لضمان الودائع حذت حذوها بعض البلدان العربية فأنشأت دولة البحرين مجلس حماية الودائع عام 1993. تلاها السودان بإنشاء صندوق ضمان الودائع عام 1996، كما قام الأردن بإنشاء مؤسسة ضمان الودائع عام 2002 كما اقر البنك المركزي العراقي عام 2008 إنشاء شركة مختلطة لضمان الودائع يناقش قانونها الآن في مجلس شورى الدولة. ويظهر مما تقدم أن أنظمة ضمان الودائع هي نظم حديثة العهد ، وكانت جزءا من مجموعة إصلاحات شملت تقوية الصلاحيات الإشرافية والتنظيمية والرقابية للسلطات النقدية.[2]

المطلب الثاني: مفهوم الوديعة المصرفية ونظام التأمين على الودائع

من خلال التعريف بالوديعة المصرفية، وإبراز أهميتها يتضح جليا الدور المهم الذي تلعبه هذه الأخيرة، لحماية البنك من التعثر، وبالتالي فان نظام ضمان الودائع هو ترسيخ مبدأ ضمان استمرارية البنك. ومن خلال التعرض لمفهوم التأمين على الودائع، سنظهر عدد من الملاحظات المرتبطة به.

أولا: مفهوم الوديعة المصرفية

1- الإيداع أو عقد الوديعة هو عقد ثنائي على الأقل، ويمكن أن يتعدى الاثنين إلى أكثر.[3]

(1) نهاد عبد الكريم العبيدي وعلى حسين زاير،تطبيق نظام التأمين على الودائع في العراق ودوره في سلامة أداء المصارف التجارية،مجلة الغري،كلية الإدارة والاقتصاد،جامعة بغداد،المجلد العاشر،العدد33،العراق،2015. ص 5.

2() وليد عيدي عبد النبي،شركات ضمان الودائع المصرفية ودورها في حماية الجهاز المصرفي وودائع الجمهور، البنك المركزي العراقي،المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان،العراق،دون سنة نشر.ص2

(3) مناد نايت جودي، النظام القانوني لضمان الودائع المصرفية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في القانون، تخصص قانون الأعمال، جامعة محمد بوقرة بومرداس، ، الجزائر ،2007 ، ص 37.

2- "يقوم العمل المصرفي على ثقة المودعين ووضعهم لأموالهم في يد المصرف وأمانة العاملين فيه ولذا فان فلسفة القوانين المصرفية تتمحور وتقوم بصفة أساسية على حماية المودعين ومنح أموالهم المودعة في البنوك كل الحماية اللازمة لتأمينها من كل أنواع المخاطر وما أكثرها في هذه الأيام." [1]

3- يمكن النظر إلى الودائع على أنها اتفاق يدفع بمقتضاه المودع مبلغا من النقود بوسيلة من وسائل الدفع، يلتزم بمقتضاه المصرف برد هذا المبلغ للمودع عند الطلب أو حينما يحل اجله، كما قد يلتزم بدفع فوائد على قيمة الوديعة.[2]

ثانيا: مفهوم نظام التأمين على الودائع

1. ينصرف مفهوم نظام التأمين على الودائع إلى حماية ودائع العملاء وتعويضهم كليا أو جزئيا من خلال مساهمات البنوك المشتركة عادة في صندوق التأمين على الودائع إذا ما تعرضت الودائع للخطر نتيجة تعثر البنك،حيث يمول هذا الصندوق بموجب رسوم أو اشتراكات أو مساهمات يلتزم البنك العضو بسدادها الأمر الذي يؤدي إلى تعزيز الثقة في الجهاز المصرفي وعدم ترك هذه الثقة للصدفة أو للظروف الطارئة. [3]
2. يتسع ويضيق مفهوم التأمين على الودائع طبقا للدور المنوط بمؤسسات التأمين على الودائع التي تحقق في النهاية الهدفين الكبيرين التاليين:[4]

- زيادة الثقة في المؤسسات المالية و النظام المالي ككل و بالتالي تحقيق الاستقرار لهذه المؤسسات، حيث يقوم الجهاز المصرفي في معظم الدول بدور رئيسي في الوساطة المالية وباعتبار أن الودائع المصرفية قصيرة الأجل، من الصعب تحويل مقابلها إلى نقد في وقت قصير، فمن الضروري مساعدة البنوك التي تواجه أزمة سيولة مالية، ومنه فإن هدف التأمين من وجهة نظر السلطات النقدية يتمثل في تحقيق الاستقرار للمؤسسات المالي على النحو الذي يكفل زيادة الثقة في النظام المالي وبالتالي الحد من أو تفادي المشاكل التي تنتج من إعسار البنوك؛

(1) عبد القادر محمد أحمد ورسمة غالب، تأمين الودائع المصرفية، مجلة ضمان الودائع المصرفية، العدد الأول،السودان، 2015، ص48.

2() عبد السلام لفته سعيد، تحليل الودائع المصرفية نموذج مقترح، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الحادي عشر، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، 2006، ص2.

(3) بلعزوز بن علي ،مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي:نظام حماية الودائع والحوكمة، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا،العدد 5، جامعة الشلف، الجزائر ،2008 ، ص116.

(4) رأفت علي الأعرج،مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي،دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني، رسالة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير،الجامعة الإسلامية غزة، كلية التجارة، فلسطين، 2009، ص33.

- زيادة المنافسة بين البنوك على جذب الودائع و تقديم خدمات مصرفية أفضل، فضلا عما يكفله من المساواة في المنافسة بينها على مختلف أحجامها، ففي حالة عدم وجود هذا النظام تعتبر البنوك الكبيرة هي الأكثر أمانا من البنوك الأخرى، أما في ظل وجوده تقل نسبيا الفروق بين مجموعات البنوك، لاسيما من ناحية المخاطر التي يتعرض لها المودع الصغير.

3. ينطوي نظام التأمين على دعم ومساندة البنوك المشتركة في النظام والتي تواجه أزمة سيولة، وتجنب وصولها إلى حالة الإفلاس وما ينجم عنه من فقدان الثقة وتزعزع استقرار النظام المصرفي، ويتم التأمين عن طريق اشتراك البنوك في صندوق التأمين على الودائع، أي أن نظام التأمين على الودائع يقوم على التعاون والتكافل بين وحدات الجهاز المصرفي مما يعزز الثقة لدى المودعين.[1]

المطلب الثالث : أهمية التأمين على الودائع

يعتبر وجود نظام مصرفي سليم وتنافسي من أهم ركائز استقرار الاقتصاد وحيويته بأية دولة .كما يعتبر نظام التأمين على الودائع عنصراً أساسياً في الحفاظ على الثقة في النظام المصرفي وتعزيز الاستقرار المالي .ويقوم نظام التأمين على الودائع بتعويض المودعين بالكامل أو جزئيا عن ودائعهم لدى المصارف الأعضاء في حال تعثر أي مصرف عضو. [2]

رغم اختلاف صياغة مبررات إنشاء نظام ضمان ودائع في وجهات نظر البحوث المطروحة في هذا المجال إلا أنها إجمالا تتمحور في مبررين يصعب الفصل بينهما كونهما مترابطين، وهما: [3]

1- مبرر أو سبب مباشر:

وهو حماية المودعين وزبائن البنوك بوصفهم من يقومون بطلب مختلف الخدمات المصرفية ، حيث يكون الهدف من وراء نظام ضمان الودائع هو التأكيد لجمهور المودعين بأنه تتوفر لأموالهم الحماية اللازمة من تحمل الخسائر، علاوة على أنه من الصعب جدا على هؤلاء المودعين أن يقوموا بتقدير الظروف الخاصة بالبنوك، وبالتالي عدم القدرة على تقييم مدى وجود مشاكل أو مخاطر تكتنف عملها وخاصة أن نوعية وكمية المعلومات المتاحة للجميع عن البنك ونشاطه التي يمكن أن تستخدم لإجراء التحليل والتقييم غير كافية ومحدودة، علاوة على أن هؤلاء المودعين العاديين لن تكون بالنسبة لهم مهمة تحليل وتفسير هذه المعلومات بالمهمة السهلة.

(1) عبد القادر بريش، أهمية ودور نظام التأمين على الودائع–مع إشارة إلى حالة الجزائر– ملتقى المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية–واقع وتحديات–،الجزائر،دون سنة،ص 92.
(2) البنك المركزي العماني، نظام تأمين الودائع المصرفية، الطبعة الأولى، سلطنة عمان ،2012 ، ص8.
(3) رأفت علي الأعرج، المرجع المذكور سابقا،ص 47.

2- مبرر أو سبب غير مباشر:

وهو تخفيض المخاطر النظامية في القطاع المصرفي، بمعنى تخفيض مخاطر حدوث انهيار على مستوى القطاع المصرفي، وذلك يشمل على سبيل المثال التخفيف من خوف المودعين ومنعهم من التهافت على سحب ودائعهم عن حدوث أي أزمة، الأمر الذي يحول دون حدوث حالة من الذعر المصرفي، والمنطق السائد هنا هو أن المودعون إذا ما علموا أن ودائعهم ستكون بمأمن كامل من خلال ضمان الودائع، فان ذلك سيقضي على أي سبب يدفعهم لسحب أموالهم بغض النظر عن ظروف البنوك.

يمكن إضافة سبب ثالث لأهمية إنشاء نظام لضمان الودائع وهو تخصيص قدر من المصادر المالية لتتوفر للسلطة النقدية أو للمؤسسة التي ستكون مسؤولة عن النظام حتى يكون بإمكان هذه الجهات التدخل سريعًا لمعالجة الأزمات المحتملة.[1]

كذلك فإن الدولة ممثلة بأجهزتها وسلطاتها النقدية تقع على عاتقها مسئولية كبيرة في الحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي والمصرفي ، الذي هو النشاط الأول و الأساسي في عملية التنمية، فحتى يتمكن الأفراد من ممارسة نشاطهم الاقتصادي والبحث عن الفرص المجزية لهم للإنتاج والتنمية لابد من توفير جو من الاستقرار المالي والمصرفي وتجنب أزمات الثقة التي تؤدي إلى الإقبال على سحب الودائع من البنوك. من جهة أخرى فإن وجود مؤسسة أو هيئة حكومية مستقلة لضمان الودائع يزيد من التعاون بين البنك المركزي والبنوك العاملة تحت إشرافه، لأنه يزيد من استعداد البنك المركزي لممارسة دور الممول الملجأ الأخير للبنوك حرصا على تجنب فشل يؤدي إلى تفعيل ضمان الودائع. [2]

كما يقوم النظام بتوفير غطاء تأميني شامل على ودائع محددة لدى المصارف، لتشجيع الجمهور على الادخار، وتعزيز ثقة الجمهور في سلامة النظام المصرفي، ويسعى للتقليل آثار المخاطر التقليدية في أعمال القطاع المصرفي. [3]

فمن الأهداف التي يمكن أن يحققها نظام تأمين الودائع نجد:

(1) نبيل حشاد، أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين:التجارب والدروس المستفادة، السلسلة المصرفية1، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، 1993، ص27.

(2) نفس المرجع السابق،ص28.

(3) البنك المركزي العماني ،مرجع سبق ذكره،ص9.

1-تقليل مخاطر تهافت المودعين على سحب الودائع:[1]

بدون وجود نظام لضمان الودائع تزداد احتمالية حصول أزمة نظامية في القطاع المصرفي نتيجة لتهافت المودعين على سحب الودائع من مصرف معين أو الجهاز المصرفي بشكل عام نتيجة لفقدان الثقة في القطاع المصرفي، نتيجة أزمة حقيقية أو مفترضة تواجه المصرف أو المصارف. عادة ما تبدأ هذه الأزمة لدى مصرف معين ثم يمكن أن تنتقل إلى مصارف أخرى بغض النظر عن أوضاعها المالية مما يجبر المصارف على تسييل أصول من محافظها الاستثمارية لمواجهة السحوبات الكبيرة مما يعرضها لخسائر كبيرة .وعادة ما يطلق على هذا التأثير " أثر انتشار الأزمات "، وعلى المدى القصير يعتبر توفير ضمان كامل للودائع كافيًا للسيطرة هذه المخاطر، ولكن بسبب السلبيات التي تترافق عادة مع هذا النوع من الضمان (مثل المخاطر المعنوية) فإنه لا يعتبر حلا مناسبًا على المدى الطويل؛

2-وضع آلية محددة لمعالجة المصارف المتعثرة:

حيث من الممكن ربط تأسيس نظام لضمان الودائع مع سعي المؤسسات الرسمية لإيجاد منظومة من القوانين والآليات لمعالجة انهيار المؤسسات المصرفية.إذ يظهر من الخبرة في العديد من الدول أنه يجب إيجاد حلول مناسبة وبسرعة للتغلب على نزعة المؤسسات المصرفية الضعيفة إلى التدهور السريع، وللسيطرة على الأثر السلبي لتعثر هذه المؤسسات على القطاع المصرفي بشكل عام. لذلك فإن إنشاء نظام لضمان الودائع قد يهدف إلى تعزيز الأطر التي تضعها الدول لمعالجة تعثر المصارف؛

3-المساهمة في استقرار نظام المدفوعات:

من ضمن الأهداف التي يمكن أن يتوقع من نظام ضمان الودائع تحقيقها هي أن يسهم في حفظ وتعزيز الاستقرار المالي عبر المساهمة في استقرار نظام المدفوعات .فعملية إيداع الأموال في المصارف تسمح للأفراد والمؤسسات بادخار الأموال وسحبها عندما يرغبون بذلك .وعبر حفظ الاستقرار والثقة بالنظام المصرفي، يسهم ضمان الودائع في سهولة انتقال الودائع المصرفية بين الأطراف المختلفة.

فحتى يعمل نظام المدفوعات بكفاءة يجب أن ينظر المودعون أن الأموال المودعة في المصارف هي بنفس مستوى أمان و استقرار النقد .ولتحقيق هذا الهدف فإن بعض أنظمة ضمان الودائع تستطيع تقديم مساعدات مالية طارئة قد تأخذ شكل ضمان معاملات المدفوعات للمصارف المتعثرة، مثل هذه المساعدة تسهم في تجنب

1() سلطة النقد الفلسطينية، ورقة عمل حول الجوانب العملية في إعداد وتصميم نظام لضمان الودائع المصرفية، دار رقابة المصارف، قسم السلامة الكلية، بدون تاريخ، فلسطين، ص19،ص20.

تعطل تدفق المدفوعات والتسويات وتوفير وقت للمؤسسات المكونة لشبكة الأمان المالي لإيجاد حل لأزمة هذه المؤسسة المالية.

بعد اطلاعنا عن مفهوم نظام تأمين الودائع، ومعرفة الأهمية التي توليها الجهات الرسمية ممثلة في البنك المركزي لضرورة وجود نظام يحمي أموال المودعين. ويكسبهم الثقة اللازمة لمواصلة إيداع أموالهم في البنوك التجارية؛ هذه الأخيرة التي قد يتصرف القائمون عليها بطريقة أكثر مخاطرة، في حالة وجود تأمين على ودائع الغير. هنا تكمن أهمية ترشيد القرارات من خلال المبادئ الأساسية المقترحة من قبل الهيئات الدولية.وسنحاول في المبحث الثاني التعرف على خطوات تطبيق نظام تأمين ودائع فعال.

المبحث الثاني : خطوات تطبيق نظام تأمين الودائع

أوضحت الأبحاث التجريبية أنه في الدول التي قامت بالفعل بإنشاء نظام لضمان الودائع صريح، أو التي تعمل على إنشاء هذا النظام حالياً، أن هناك ستة مبادئ مشتركة للتصميم الجيد، لا يمكن إهمالها. حتى في بيئات مؤسساتية قوية، فإن ضعف تصميم نظام ضمان الودائع يمكن أن يزيد من هشاشة الوضع المالي، ويقلل من الانضباط الذي تتلقاه البنوك.

المطلب الأول: المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة

تختلف المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان الودائع من حيث تقسيماتها الرئيسية، من نظام مالي في دولة ما لآخر. لكن لجنة بازل للرقابة المصرفية حاولت رفقة الجمعية الدولية لضامني الودائع، تقليص الفوارق في استعمال المصطلحات لإرشاد البنوك المركزية لتقوية أنظمة تأمين الودائع الخاصة بها.

المبادئ الأساسية والمتطلبات المسبقة

1- أوضح تقرير منتدى الاستقرار المالي حول تعزيز مرونة الأسواق والمؤسسات الصادر في أفريل 2008 أن الاضطرابات المالية الدولية الأخيرة قد بينت أهمية وجود ترتيبات فعالة لتعويض المودعين .وشدد التقرير على ضرورة موافقة السلطات على مجموعة من المبادئ الدولية لأنظمة ضمان ودائع فعالة. [1]

2- وقد قررت كل من لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS; Basel Committee on Banking Supervision)والجمعية الدولية لضامني الودائع(IADI; International Association of Deposit Insurers) وهي تحوي عدة دول (انظر الملحق رقم 08 ص 94) في جويلية من عام 2008 التعاون لتطوير مجموعة من المبادئ الأساسية متفق عليها دولياً

(1) مؤسسة ضمان الودائع،التقرير السنوي لعام 2009،عمان،ص45.

تستند إلى المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة الصادرة عن الجمعية الدولية لضامني الودائع . حيث تم تشكيل مجموعة عمل مشتركة لتطوير المبادئ الأساسية التي يتعين تقديمها للجنة بازل (BCBS) و (IADI) لمراجعتها وإقرارها .وتتألف مجموعة العمل المشتركة من ممثلين عن مجموعة لجنة بازل لتنسيق معالجة البنوك عبر الدول ومجموعة الإرشاد من (IADI).وتمثل المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة التالية عمل المجموعة المشترك.[1]

3- يتوفر لدى صنّاع القرار بدائل مختلفة لحماية المودعين وتعزيز استقرار النظام المالي .وقد أصبح ضمان الودائع الصريح الجزئي هو البديل الأنسب مقارنة مع غيره من البدائل مثل الاعتماد على الحماية الضمنية للمودعين.إن نظام ضمان الودائع الصريح،الذي يحدد مسؤولية السلطات تجاه المودعين(أو أعضاءه في حالة كونه نظام خاص)ويضع حدوداً لمبلغ الضمان لتجنب القرارات الاجتهادية، يعزز ثقة المودعين ويساهم في تخفيض كلفة معالجة البنوك المتعثرة بالإضافة إلى انه يوفر آلية منهجية للتعامل مع حالات تعثر البنوك.

4- ويكون تبني أو تعديل نظام ضمان الودائع أكثر نجاحاً إذا كان النظام المالي للدولة مستقراً والبيئة المؤسسية سليمة .ولكي يتمتع نظام ضمان الودائع بالثقة، ويتجنب التشوهات التي قد تنتج عن المخاطر السلوكية، فلا بد أن يكون عنصراً ضمن شبكة حماية مصرفية ذات بناء جيد، وأن يصمم بشكل صحيح ويطبق على نحو جيد. وتشمل شبكة الحماية المصرفية عادةً تعليمات رقابية حصيفة، وظيفة الملاذ الأخير للإقراض، وضمان الودائع. ويعتمد توزيع الصلاحيات والمسؤوليات بين عناصر شبكة الحماية المصرفية على السياسة العامة المتبناة من قبل الدولة وظروفها الخاصة.

5- لا يهدف إنشاء نظام ضمان الودائع إلى قيام النظام منفرداً بالتعامل مع حالات التعثر المصرفي أو "الأزمات النظامية "يجب على كل عنصر من عناصر شبكة الحماية المصرفية التعاون بفعالية في مثل هذه الحالات. بالإضافة إلى ذلك، فإنه لا ينبغي أن يتحمل ضامن الودائع تكاليف معالجة تعثر مصرفي واسع النطاق، بل يجب أن يُساند من مصادر أخرى مثل الخزينة العامة.

6- قد تم إعداد المبادئ الأساسية لتتفق بمرونة مع ظروف وأوضاع وهياكل الدول المختلفة .وتشكل هذه المبادئ إطاراً مرناً لتطبيق الممارسات المثلى لأنظمة ضمان الودائع وتتيح للسلطات الوطنية المعنية في البلدان المختلفة تبني الإجراءات الإضافية التي تراها ضرورية لبناء نظام ضمان ودائع فعال .

(1) نفس المرجع السابق،نفس الصفحة.

حيث أن المبادئ الأساسية لم تصمم لتغطية جميع احتياجات وظروف النظام المصرفي بل أخذ الظروف الخاصة بكل بلد بعين الاعتبار وعكسها في سياق القوانين والصلاحيات الممنوحة لتحقيق أهداف السياسة العامة ومهام نظام ضمان الودائع. [1]

7- يجب أن يُبنى نظام ضمان الودائع الفعال بالاعتماد على عدد من العوامل الخارجية أو بعد تحقيق بعض المتطلبات المسبقة .إن هذه المتطلبات المسبقة، وإن كان معظمها خارج نطاق صلاحيات ضامن الودائع المباشرة، فإن لها تأثير مباشر على النظام وتشمل:

- تقييم مستمر للاقتصاد والنظام المصرفي؛
-الإدارة السليمة للهيئات التي تشكل شبكة الحماية المصرفية؛
-تعليمات رقابية قوية وصارمة؛
-إطار قانوني فعال ونظم محاسبية وتعليمات إفصاح سليمة.

8- تم تصنيف الثماني عشرة مبدأً أساسياً ضمن عشر مجموعات تشمل :تحديد الأهداف (المبدأ 1،2)، المهام والصلاحيات (المبدأ 3،4) الحاكمية (المبدأ 5)،العلاقات بين عناصر شبكة الحماية المصرفية والتنسيق مع الدول الأخرى(المبدأ 6،7) العضوية وحد الضمان (المبدأ 8 إلى 10) ،التمويل (المبدأ 11) ،الوعي العام(المبدأ 12) ، بعض الجوانب القانونية (المبدأ 13،14) معالجة البنوك المتعثرة (المبدأ 15،16) ، تعويض المودعين والمتحصلات (المبدأ 17،18).

1)تحديد الأهداف

المبدأ الأول :أهداف السياسة العامة

يعد تحديد الأهداف العامة لنظام ضمان الودائع الخطوة الأولى في تبني أو تعديل النظام والتي يجب أن تكون محددة بدقة ومتوافقة مع خصائص النظام .وتتمثل أهم أهداف أنظمة ضمان الودائع في المساهمة في تحقيق استقرار النظام المالي وحماية صغار المودعين.[2]

المبدأ الثاني :التقليل من المخاطر السلوكية

يجب الحد من المخاطر السلوكية من خلال التأكيد على أن نظام ضمان الودائع يتمتع بالخصائص الملائمة ومن خلال التأكيد على أن عناصر شبكة الحماية المصرفية الأخرى تتمتع أيضاً بخصائص ملائمة.

(1) Core Principles for Effective Deposit Insurance Systems, Basel, June 2009, Switzerland,p2.

(2) الجمعية الدولية لضامني الودائع، المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة، 29 فيفري 2008،ص2.

2)الأدوار والصلاحيات

المبدأ الثالث :الأدوار

من المهم أن تكون أدوار ضامن الودائع واضحة ومحددة بشكل رسمي وأن يكون هناك توافق بين الأهداف المتبناة والصلاحيات و المسؤوليات المناطة بضامن الودائع.

المبدأ الرابع :الصلاحيات

يجب أن يمتلك ضامن الودائع جميع الصلاحيات اللازمة لتنفيذ مهامه وأن تكون هذه الصلاحيات محددة رسمياً، مثل صلاحية التمويل لدفع التعويضات، وإبرام العقود، وإعداد الموازنات وإجراءات العمل الداخلية، والوصول إلى المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب للوفاء بالتزاماته تجاه المودعين.

3)الحوكمة

المبدأ الخامس:

يجب أن يتمتع ضامن الودائع بالاستقلال الإداري والمسؤولية والشفافية وعلى نحو يبعده إلى أقصى درجة ممكنة عن التأثيرات السياسية والتأثيرات المرتبطة بالقطاع المالي.[1]

4)العلاقات بين عناصر شبكة الحماية المصرفية والتنسيق مع الدول الأخرى

المبدأ السادس :العلاقات بين عناصر شبكة الحماية المصرفية

يجب أن يكون هناك إطار عمل للتنسيق وتبادل المعلومات بشكل دوري وأن يتم تنظيم العلاقة بين البنوك وضامن الودائع وعناصر شبكة الحماية المصرفية .ويجب أن تكون هذه المعلومات دقيقة ويتم تبادلها في الوقت المناسب مع أخذ اعتبارات السرية المصرفية في الحالات التي تستدعي ذلك بعين الاعتبار .ومن المفضل أن يتم تنظيم إجراءات تبادل المعلومات رسمياً.

المبدأ السابع :التنسيق مع الدول الأخرى[2]

مع التأكيد على اعتبارات السرية؛ يجب أن يتم تبادل جميع المعلومات ذات العلاقة بين ضامني الودائع في الدول المختلفة، وإذا دعت الحاجة بين ضامني الودائع وعناصر شبكة الحماية المصرفية الخارجية. وفي الظروف التي يكون فيها أكثر من ضامن ودائع، فإنه من المهم تحديد من سيكون مسؤولاً عن عملية التعويض .ويجب الأخذ بعين الاعتبار الضمان المقدم من قبل الدولة الأم عند تحديد رسوم الاشتراك أو فرض الغرامات.

(1) Core Principles for Effective Deposit Insurance Systems,p3.

(2) مؤسسة ضمان الودائع ،نفس المرجع السابق، ص 47.

5)العضوية والتعويض

المبدأ الثامن :العضوية الإجبارية

يجب أن تكون العضوية إجبارية لجميع المؤسسات المالية التي تقبل الودائع من أكثر المودعين حاجة إلى الحماية (على سبيل المثال الأفراد والشركات الصغيرة) وذلك لتجنب مشاكل الانتقاء السلبي.

المبدأ التاسع :التعويض

يجب على صنّاع القرار تعريف الوديعة المضمونة بوضوح في القانون أو في اللوائح التنظيمية والتعليمات .ويجب أن يكون مبلغ الضمان محدد وموثوق وسهل الاحتساب ومتوافق مع غيره من عناصر نظام ضمان الودائع المطبق ويغطي الغالبية العظمى من المودعين ليحقق أهداف السياسة العامة.

المبدأ العاشر :الانتقال من نظام الضمان الكامل إلى نظام ضمان الودائع الجزئي

إذا ما قررت الدولة الانتقال من الضمان الكامل إلى ضمان الودائع الصريح الجزئي، فإن هذا الانتقال يجب أن يتم بشكل سريع وبالقدر الذي تسمح به الظروف الاقتصادية للدولة .حيث إن للضمان الكامل العديد من الآثار السلبية خصوصاً إذا استمر لفترة طويلة ومنها المخاطر السلوكية .ومن الضروري إبلاء صنّاع القرار العناية اللازمة للموقف العام من نظام ضمان الودائع والغايات المتوخاة من النظام عند الانتقال (انظر الملحق رقم 1و2 ص76-78).

6)التمويل

المبدأ الحادي عشر :التمويل

يجب أن يتوفر لنظام ضمان الودائع آليات التمويل اللازمة لضمان تعويض المودعين بشكل فوري بما في ذلك إمكانية الحصول على التمويل الإضافي اللازم لأغراض توفير السيولة عند الحاجة .وتقع المسؤولية الرئيسية في تحمل كلفة ضمان الودائع على البنوك الأعضاء، ذلك لأنها وعملاؤها هم المستفيدون بالدرجة الأولى من وجود نظام ضمان ودائع فعال.

كما يجب على أنظمة ضمان الودائع سواء تلك التي تتبع أسلوب التمويل المسبق أو اللاحق أو المشترك الالتزام بمبدأ الشفافية والدقة في تحديد الأسس والمعايير المتبعة لحساب الرسوم المرجحة بالمخاطر .ولابد من توفر المعلومات الضرورية لإدارة هذا النظام بشكل ملائم.[1]

7)الوعي العام

المبدأ الثاني عشر :الوعي العام

من الضروري توعية الجمهور بفوائد ومحددات نظام ضمان الودائع بشكل دوري ليكون النظام فعالاً.

8)بعض الجوانب القانونية

1() الجمعية الدولية لضامني الودائع ،مرجع مذكور سابقا، ص5.

المبدأ الثالث عشر :الحماية القانونية

يجب أن يتمتع ضامن الودائع والعاملون لديه بحماية قانونية ضد الدعاوى التي قد تنشأ عن قراراتهم أو أعمالهم التي يتم اتخاذها بحسن نية أثناء تنفيذهم لمهامهم .لكن مع تمتع هؤلاء العاملين بالحماية القانونية يجب عليهم مراعاة قواعد السلوك الوظيفي، والالتزام التام بالقواعد التي تحكم تضارب المصالح وذلك للتأكيد على أنهم عرضة للمساءلة بشكل دائم.

كما يجب أن يتم تضمين المواد التي تعالج الحماية القانونية في التشريعات والتعليمات الإدارية وأن تغطي هذه التشريعات، في ظروف معينة، التكاليف التي قد تنتج عن أي مساءلة قانونية يتعرض لها أحد العاملين في هذه المؤسسات. [1]

المبدأ الرابع عشر :التعامل مع جهات لها علاقة بتعثر البنك

يجب أن يتمتع ضامن الودائع أو غيره من السلطات ذات العلاقة بصلاحية طلب اتخاذ الإجراءات القانونية بحق الجهات التي لها علاقة بتعثر البنك.

9)معالجة البنوك المتعثرة

المبدأ الخامس عشر :الكشف المبكر والتدخل في الوقت المناسب ومعالجة البنوك

يجب أن يكون ضامن الودائع جزءاً من شبكة الحماية المصرفية التي يتضمن دورها كشف حالات تعثر البنوك مبكراً والتدخل في الوقت المناسب لإيجاد حلول لتلك الحالات .حيث يجب أن يتم اكتشاف تعرض البنك أو احتمال تعرضه لضائقة مالية ما في وقت مبكر بناء على أسس محددة ووفق آليات واضحة مع مراعاة تمتع عناصر شبكة الحماية المصرفية بالصلاحيات القانونية والاستقلالية اللازمة لاتخاذ إجراءاتهم.[2]

المبدأ السادس عشر :المعالجة الفعالة للبنوك المتعثرة

يجب أن تعزز المعالجة الفعالة للبنوك المتعثرة من قدرة ضامن الودائع على الوفاء بالتزاماته تجاه المودعين وتعويضهم بشكل فوري ودقيق ومنصف، وتخفيض كلفة معالجة البنوك المتعثرة وأثرها على الأسواق، وتعظيم عوائد بيع الموجودات، وتعزيز الانضباط من خلال اتخاذ الإجراءات القانونية في حالات الإهمال وسوء التصرف.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يمتلك ضامن الودائع أو أي عنصر من عناصر شبكة الحماية المصرفية ذات العلاقة صلاحية وضع آلية مرنة للمحافظة على استمرار الأعمال المصرفية الحساسة من خلال بيع الموجودات لبنك آخر يتحمل بالمقابل الالتزامات القائمة على البنك المتعثر) على سبيل المثال تمكين المودعين من الحصول على أموالهم والاستمرار بتقديم خدمات التقصي والتسوية.

10)تعويض المودعين والمتحصلات

(1) نفس المرجع السابق،ص7.

(2) مؤسسة ضمان الودائع، مرجع سبق ذكره،ص 48.

المبدأ السابع عشر :تعويض المودعين

يجب أن يوفر نظام ضمان الودائع سرعة حصول المودعين على أموالهم .لذلك، ينبغي إعلام ضامن الودائع بقرار إغلاق البنك المتعثر قبل وقت كاف من الإغلاق وتزويده ببيانات المودعين حتى يتمكن من التحضير والاستعداد لعملية التعويض في الوقت المناسب. كما أن للمودعين حق قانوني في التعويض ضمن حد الضمان المقرر، ومن حقهم معرفة وقت التعويض وشروط استحقاقهم لودائعهم، والفترة الزمنية لدفع التعويضات وإذا ما كان هناك أي دفعات مقدمة. [1]

المبدأ الثامن عشر :المتحصلات

يجب أن يحصل ضامن الودائع على حصته من المبالغ المستردة أو عوائد بيع ممتلكات البنك المتعثر .كما يجب أن تُبنى استراتيجيات إدارة الأصول والمتحصلات من قبل ضامن الودائع أو أي جهة أخرى تقوم بهذا الدور على أسس تجارية ووفق المزايا الاقتصادية.

المطلب الثاني : كيفية تصميم نظام حماية الودائع

قبل التطرق لكيفية تصميم نظام حماية الودائع نجد أنه من المهم التعريج أولا على مبادئ إنشاء هذا الأخير من أساسه ثم الدخول في شرح النقاط الرئيسية في تصميم وإدارة أنظمة تأمين الودائع.

أولا : مبادئ إنشاء نظام ضمان الودائع [2]

- **المبدأ الأول: يجب أن يؤكد النظام على فعاليته وإدارته بطريقة سليمة**

لإنجاز ذلك لابد أن يكون النظام مصمم وأن تتم إدارته بطريقة تقنع جمهور المودعين، وحملة الدين، والبنوك المراسلة أن أموالهم في مأمن وبعيدة عن أي مخاطر.

- **المبدأ الثاني: جعل العضوية في نظام ضمان الودائع إلزامية**

ويؤدي هذا الأمر إلى الزيادة في حجم واتساع قاعدة الضمان ويمنع المؤسسات القوية من الاختيار من الخروج من هذه العضوية خاصة عندما يكون الصندوق في حاجة إلى رؤوس أموال جديدة (أو في حاجه إلى تمويل إضافي).

- **المبدأ الثالث: جعل القطاعات العامة والخاصة تتحمل معاً مسؤولية الإشراف على النظام**

تؤدي الشراكة الخاصة العامة إلى تأسيس عمليات المراقبة والتوازن والتي تعمل في النهاية إلى تحسين أدائها الإداري.

- **المبدأ الرابع: الحد من قدرة النظام على تحويل الخسارة إلى دافعي الضرائب**

(1) نفس المرجع السابق،نفس الصفحة.

(2) رأفت علي الأعرج، مرجع سبق ذكره، ص 64.

يتعلق هذا المبدأ بأنه في حالة احتفاظ النظام بالأموال الكافية من عدمه فإنه من الواضح أن تغطية خسائر أي بنك فإن هذه التغطية يتم الحصول عليها بشكل أساسي من الأموال المتوفرة لدى نظام ضمان الودائع والتي هي بالأساس اشتراكات كانت قد دفعت من قبل كافة البنوك، أما فيما يتعلق باللجوء إلى مساعدة دافعي الضرائب فإن ذلك يجب أن يتم تحديده بشكل قانوني ومن خلال بنود قانونية تضمن أن يتم ذلك فقط في الظروف غير الطبيعية أو الاستثنائية ومن خلال القيام بإتباع إجراءات استثنائية.

- **المبدأ الخامس: ضرورة تسعير خدمات ضمان الودائع بشكل مناسب**

حيث أظهرت عدة دراسات وأبحاث أن هناك طرقاً مختلفة لتسعير ضمان الودائع بشكل دقيق ومثالي.

- **المبدأ السادس:** يقوم على أن نظام ضمان الودائع يجب أن يشترك في اتخاذ القرارات حول توقيت وكيفية حل مشكلات الإفلاس المصرفي؟ وذلك لأن نظام الضمان مسؤول عن تعويض المودعين في حال إفلاس البنوك. كما أن نظام ضمان الودائع يعد أكثر كفاءة من المحاكم باعتبار أن مسؤولي البنوك أكثر فهماً لطبيعة المخاطر المصرفية وكيفية معالجتها.[1]

ثانيا: النقاط الرئيسية في تصميم وإدارة أنظمة تأمين الودائع [2]

فيما يلي سنحاول التعرض لأبرز هذه النقاط وتحديد أفضل الحلول والمبادئ الواجب إتباعها:

1-الشروط المسبقة لإنشاء لنظام:

1- وضع النظام المصرفي لدى إنشاء النظام ؛

2- التأكد بأن عمليات الرقابة على المصارف تتم بفعالية ؛

3- توفر أنظمة إفصاح فعالة ومناسبة في السوق المصرفي.

2-اختيار نوعية النظام:

سيترتب على السلطات المختصة اختيار نوعية نظام الضمان الذي ستعمل من خلاله، فيتوجب الإجابة على عدة تساؤلات مثل:

- هل من المفضل ترك موضوع الضمان لمؤسسات خاصة مثل شركات التأمين أو اتحادات المصارف، أم أنه سيتوجب على الدولة التدخل مباشرة في إنشاء وإدارة النظام؟

-ما هو شكل النظام الذي ستختاره من ضمن مجموعة الخيارات المتاحة؟

1() رأفت على الأعرج، نفس المرجع السابق،ص65.

(2) سلطة النقد الفلسطينية، مرجع سابق،ص13،ص14.

3-الإطار المؤسسي:

النقاط التالية تمثل أبرز التوصيات في هذا الخصوص:

- أن يتم إنشاء مؤسسة ضمان الودائع بحيث تتمتع باستقلالية العمل واتخاذ القرار وتكون خاضعة للمسائلة في ذات الوقت.
- أن يصمم النظام بحيث يضمن وجود علاقات تنسيق قوية بين الجهة المسؤولة عنه و المسؤولون عن الرقابة المصرفية وعمليات اقتراض المصارف من السلطة النقدية.
- في حال اختيار إشراك المصرفيين في النظام يجب أن تحصر عضويتهم في المجالس الاستشارية وليس مجلس إدارة المؤسسة.

4-مدى التغطية:

سيترتب على الجهات التي تتولى تصميم النظام أن تتخذ قرار يتعلق بمدى التغطية التي سيوفرها النظام من خلال الإجابة على ثلاثة أسئلة :ما هي الودائع المشمولة بالضمان؟ وما هي نسبة وسقف التعويض الذي سيوفره الضمان؟ هل ستتم تغطية الودائع بالعملات الأجنبية؟ [1]

5-العضوية في النظام:

يعتبر موضوع العضوية من الموضوعات التي تتماثل الممارسات فيه حول العالم مع استثناءات قليلة .وتتمثل أفضل الممارسات في هذا الموضوع في جعل العضوية إجبارية لجميع المصارف العاملة في النظام المصرفي .ويجب أن تشمل العضوية فروع المصارف الوافدة التي لا يشملها نظام تأمين الودائع في دولها الأم.

6-تمويل صندوق الضمان:

تتنوع مصادر تمويل أنظمة ضمان الودائع وفقًا للإمكانات والأهداف المرجوة من نظام ضمان الودائع .

7-موضوعات أخرى:

أهم التوصيات في هذه الموضوعات هي:

-أن يتم تعويض المودعين بسرعة خاصة في حالات الأزمات الاقتصادية التي تترافق عادة مع مستويات تضخم مرتفعة، مما يعني أن التأخير في تعويض المودعين سيتسبب في خسائر إضافية لهم؛

(1) سلطة النقد الفلسطينية ،نفس المرجع السابق، ص15،ص16.

– أن يصمم النظام بحيث تمتلك المؤسسة القائمة عليه المرونة والصلاحية للقيام بالتعويض غير المباشر للمودعين . فمثلا في اليابان لم تقم مؤسسة ضمان الودائع بتعويض المودعين مباشرة في أي من حالات تعثر المصارف التي وقعت منذ إنشاء المؤسسة ، وبصياغة أخرى يجب أن يصمم النظام بحيث يتيح للمؤسسة القائمة عليه حرية العمل على حماية مصالح المودعين بكفاءة في كل حالة على حدة.

المطلب الثالث : منهجية عمل نظام ضمان الودائع

هناك مجموعة من المرتكزات و الأسس التي تقوم عليها أنظمة و مؤسسات ضمان الودائع. هذه الأسس تحدد ملامح السياسة العامة و منهجية العمل هذه المرتكزات تتضمن: [1]

أولا: نطاق وصلاحيات النظام أو الصندوق(Mandates & Power)

تتراوح سلطات وصلاحيات نظم ومؤسسات ضمان الودائع بين كونها نظاما أو صندوقا لسداد أموال المودعين عند التصفية (Pay box) إلى نظام ضمان بسلطات وصلاحيات واسعة جدا تتضمن تقييم وإدارة المخاطر ضبط الدخول والخروج لنظام الضمان، إجراء تفتيش للمصارف أو الطلب من السلطات النقدية إجراء التفتيش أو تولي إدارة المصرف واتخاذ قرار التصفية أو التوصية بذلك.

ثانيا: التغطية (Insurance Coverage)

هناك ثلاثة مستويات للتغطية:

1-1- التغطية العامة (Blanket Coverage)

توفر حماية عامة وكاملة للمودعين والدائنين ودائما ما تطبق أثناء الأزمات المصرفية الشاملة والتي تهدد نظم الدفع.

1-2- التغطية الكاملة(Full Coverage)

تحمي المودعين بنسبة 100% وبالتالي حماية النظام من السحب الجماعي للودائع.

1-3- التغطية المحدودة:(Limited Coverage)

تحمي المودعين وفق حد أعلى من حجم الوديعة. وتعتبر التغطية المحدودة أفضل الخيارات على الإطلاق لارتباطها بالسياسة العامة التي تهدف إلى حماية صغار المودعين.

(1) http://www.bdsf.sd/bdsf.htmldate 17/03/2016 10:39

ثالثا: طريقة التمويل

حتى تتمكن الصناديق من الإيفاء بالتزاماتها تجاه جمهور المودعين وفق نظام الودائع المضمونة ينبغي أن تتوفر لديها آليات فعالة لتوفير الموارد المالية الكافية بسهولة وبسرعة وفي الوقت المناسب.

التمويل عبر المساهمات السنوية والتي تسدد مقدما في بداية كل سنة مالية أو التمويل لأجل حيث تقوم المصارف بسداد مساهماتها عند إعلان السلطات النقدية إفلاس وتصفية المصرف، أو مزيج من الطريقتين.

رابعا: طريقة حساب المساهمات [1]

تختار نظم ضمان الودائع في تحديد طريقة احتساب المساهمات السنوية احدي طريقتين هما:

نظام القسط المتساوي (Flat Rate) أو نظام الأقساط المبنية علي المخاطر (Risk-based premiums) حسب نظام القسط المتساوي يتم تحديد نسبة معينة ثابتة من متوسط الودائع الجارية و الادخارية والودائع الاستثمارية يسددها المصرف أو المستثمرون سنويا في بداية السنة المالية. تتساوي جميع المصارف في هذه النسبة وتختلف المبالغ حسب حجم الودائع. ما يعاب علي هذه الطريقة حسب البعض أنها تساوي بين المصارف ذات المخاطر العالية وتلك التي تتمتع بوضع جيد في إدارة مخاطرها.

الطريقة الثانية يتم احتساب نسبة المساهمة حسب درجة المخاطر لكل بنك علي حده. حيث تتباين النسب من مصرف إلى آخر وفقا لذلك.هذه الطريقة تتضمن العديد من التعقيدات الحسابية بالإضافة للأثر السلبي الذي يمكن أن تحدثه علي المؤسسات ذات المخاطر العالية. فمن الناحية الأولية يتطلب الأمر تصنيفا دقيقا للمصرف وفق معايير التصنيف الائتماني المتعارف عليها (Standards and Poor's, Moody and Fitch) أو أي معيار أخر للتصنيف. هذه الوكالات تستخدم منهجيات معقدة لتقدير الموقف الائتماني للمصرف كما أنها تستند إلى نظرية الفائدة في جميع عملياتها مما يجعلها لا تتوافق مع فلسفة المصرفية الإسلامية أضف إلى ذلك فان مصداقية هذه الوكالات شابها العديد من الشكوك خاصة بعد الأزمة المالية الأخيرة. من ناحية ثانية فان احتمال تسرب معلومات التصنيف إلى جمهور المودعين والمستثمرين يمكن أن يكون مدعاة للمودعين و المستثمرين لسحب أرصدتهم من المصارف التي يتضح أنها ذات مخاطر عالية وهذا قد يحدث ذعرا ماليا ويكون له تداعيات على النظام المصرفي ككل. ثم إن نظام الأقساط المبنية علي المخاطر يتناقض مع مبدأ التكافل الذي يشارك فيه الجميع دون النظر إلى العائد المتوقع.

(1) http://www.bdsf.sd/bdsf.html.

من خلال معرفتنا بطريقة تصميم نظام تأمين فعال على الودائع ومنهجية عمل هذا الأخير، استخلصنا أن الدول الرائدة في هذا المجال عانت كثيرا من تأثير الأزمات المالية. والتي على رأسها إفلاس البنوك، من أجل أن تبحث عن أحسن طريقة لإبعاد عدم الثقة المصرفية، وتحاول هذه الدول تفادي عدوى انتقال الأزمات، من خلال توصيات لجنة بازل وبنك التسويات الدولية. وقد ظهرت الجمعية الدولية لضامني الودائع كنتيجة للجهود المبذولة في هذا النحو.

خلاصة الفصل

لا شك أن ضمان استقرار النظام المالي ضروري قبل أي حديث عن النمو الاقتصادي. واستقرار النظام المصرفي باعتباره أحد أهم أجزاء النظام المالي هو خطوة ضرورية لتحقيق ذلك،ومما لا شك فيه كذلك أن العوامل التي تؤدي إلى عدم استقرار النظام المصرفي قد تزايدت خاصة في ظل عولمة الأسواق المالية، وظهور الكثير من الابتكارات المالية التي أدت إلى الحد من فعالية الأدوات التقليدية، الهادفة إلى ضمان استقرار النظام المصرفي...

هذه الأسباب مجتمعة أدت إلى التفكير في مداخل مبتكرة ومستحدثة في نفس الوقت، تمكن من تحقيق هدف الاستقرار المالي ككل، والمصرفي بشكل خاص. لذلك فانه من الضروري الاستعانة بمجموعة من الآليات الحديثة إضافة إلى نظام تأمين الودائع مثل حوكمة المصارف وإتباع القواعد الاحترازية ...الخ. لكن تبقى مع ذلك ضرورة البحث دائما عن وسائل أخرى مبتكرة لتحقيق الهدف: استقرار النظام المصرفي.

سنحاول في الفصل الثاني التطرق لنظام تأمين الودائع الجزائري، الذي تعرض في وقت ليس بالبعيد لامتحان حقيقي، يؤكد به صلابته وهو إفلاس بنك الخليفة. الذي احدث أثرا على تعامل المودعين مع البنوك الخاصة تحديدا، والبنوك العامة جملةَ.

الفصل الثاني:

تطور نظام تأمين الودائع الجزائري على ضوء الأزمات المصرفية

تمهيد

شهدت الساحة المالية والمصرفية جملة من التحولات العميقة، سواء في طريقة إدارتها، أو في صياغة المعايير المستخدمة لتقييمها، فضلا عن توسيع مجالات اهتمامها ووظائفها، الأمر الذي فرض عليها التكيف مع هذه التحولات قصد استيعابها ضمانا للبقاء. ولقد عرف النظام المصرفي الجزائري جملة من التحولات منها ما أفرزه انتقال الاقتصاد الجزائري إلى اقتصاد السوق. ومنها ما أفرزه المحيط العالمي، وفي هذا الصدد بذلت السلطات الاقتصادية مجموعة من الجهود؛ في سبيل اعتماد أنماط جديدة في إدارة النظام المصرفي الجزائري.

ولعل قانون النقد و القرض 90-10 يعد النقطة المفصلية التي جنحت بالنظام المصرفي من الأفكار الاشتراكية نحو اقتصاد السوق،باعتبار النظام المصرفي الممول للاقتصاد الكلي،رغم التبعية في التمويل لقطاع المحروقات؛ التي فرضها الاقتصاد الريعي المنتهج. إن تحديات النظام المصرفي الجزائري واتجاهات إصلاحه، كانت الشغل الشاغل لمجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية بمعية البنك المركزي طوال سنوات التحول.

ومن أبرز المخاطر التي ظهرت مع هذا التوجه هي إفلاس بعض البنوك الخاصة في تجربتها الحديثة نسبيا في العمل بالجزائر وهذا ما أدى بالدولة ممثلة في وزارة المالية إلى التأكيد على مشاركة كل البنوك في نظام تأمين الودائع لحماية أموال المودعين وبث الثقة المهتزة خاصة بعد أزمة بنك الخليفة،فقد كانت الدولة تتحمل لوحدها تغطية الودائع ضمنيا خاصة وأن أغلبية البنوك حينها كانت مملوكة لها.

وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل الثاني إلى المبحثين التاليين:

المبحث الأول : النظام المصرفي الجزائري ونظم حمايته من المخاطر المصرفية.

المبحث الثاني: مواجهة نظام تأمين الودائع الجزائري لأزمة البنوك الخاصة.

المبحث الأول : النظام المصرفي الجزائري ونظم حمايته من المخاطر المصرفية

كبقية البنوك في العالم تواجه البنوك التجارية في الجزائر عديد المخاطر تسعى جاهدة لإدارتها تبعا للإمكانات البشرية و المالية و التقنية المتوفرة.وقد عرف الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال مجموعة من الإصلاحات الرامية إلى إحداث تغييرات جذرية في منهج الدولة السياسي وأدائها الاقتصادي، ولم يكن ذلك منعزلا عن التحولات التي عرفتها البيئة العالمية، فقد اعتبرت هذه الإصلاحات ردة فعل للأوضاع التي عاشها الاقتصاد الجزائري.

المطلب الأول: ماهية المخاطر المصرفية

تزايدت الضغوطات على النظم المصرفية في بلدان متعددة، وأحدثت عددا من الأزمات تراوحت درجة حدتها وعمقها من دولة لأخرى، ومن جهة أخرى فان هذه الأزمات والمستجدات، أفرزت أنواع جديدة من المخاطر التي تواجهها البنوك؛ أو عمقت من آثار بعضها، وأعادت ترتيب سلم المخاطر التي تواجهها البنوك.

أولا– مفهوم الخطر المصرفي

يعرف الخطر على انه " احتمال الخسائر في الموارد المالية أو الشخصية نتيجة عوامل غير منظورة في الأجل الطويل أو القصير "[1]، وتنقسم المخاطرة إلى نوعين، ما يخرج عن إرادة البنك والعميل معا، كمخاطر التضخم، مخاطر الدورة الاقتصادية، مخاطر تغير أسعار الفائدة وأسعار الصرف...الخ، ومنها ما هو خاص يتعلق بطبيعة نشاط البنك وعميله، وبصفة عامة يرتبط الخطر المصرفي بحالة عدم التأكد في استرجاع رؤوس الأموال المقرضة أو في تحصيل أرباح مستقبلية متوقعة.

ثانيا– أصناف المخاطر المصرفية:

تتخذ المخاطرة المصرفية عدة أشكال حسب تنوع علاقات البنك الداخلية والخارجية، فنجد أشكال مرتبطة بنشاط البنك الداخلي، وأخرى مرتبطة بعملاء البنك، وغيرها بالمحيط البنكي؛فالمهام البنكية تتحمل مخاطر لا تعد ولا تحصى.[2]

والجدول التالي يمثل شرحا لجملة من المخاطر المصرفية

(1) مبارك بوعشة،مداخلة بعنوان:ادارة المخاطر البنكية:مع اشارة خاصة للجزائر، المركز الجامعي العربي بن مهيدي،أم البواقي،الجزائر،بدون سنة،ص2.

(2) شعبان فرج،العمليات المصرفية وإدارة المخاطر،دراسة موجهة لطلبة الماستر،جامعة البويرة،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،الجزائر،السنة 2013،ص64.

الجدول رقم (02): أنواع المخاطر المصرفية مع شرح مختصر لكل منها.

نوع المخاطر[1]	شرح مختصر
المخاطر الائتمانية	تخلف العملاء عن الدفع أو عجزهم عن السداد أو خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل.
مخاطر السيولة	إمكانية ارتفاع طلبات المودعين لاسترجاع أموالهم المودعة في البنك.
مخاطر أسعار الصرف	تؤدي التقلبات التي تعرفها أسعار الصرف بالبنوك إلى نتائج يمكن أن تكون إيجابية أو سلبية.
مخاطر التشغيل	تحمل خسائر تنتج عن عدم نجاعة أو فشل العمليات الداخلية، والعنصر البشري، والأنظمة والأحداث الخارجية.
مخاطر رأس المال	المدى الذي يمكن أن تتدنى إليه قيمة الموجودات قبل أن يكون لذلك التدني أثر في حقوق المودعين.
خطر الخزينة	التزايد الهائل في طلبات القروض المقدمة من الزبائن وعدم ملاءمتها مع طلبات المودعين بسحب أموالهم.
خطر سعر الفائدة	تقلبات في السعر والخسارة المحتملة للبنك الناجمة عن التغيرات غير الملائمة لسعر الفائدة.
مخاطر السمعة	الفشل في التشغيل السليم للمصرف بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك.
خطر التضخم	انخفاض في القوة الشرائية للنقود المستثمرة في أصل القرض والفوائد التي يحصل عليها البنك.
الخطر الإستراتيجي	غياب أو سوء توجيه إستراتيجي للبنك مما يحمله نتائج سلبية على مسار تطوره ونموه خصوصا مع المنافسة كبيرة.
الخطر التنظيمي	تحمل البنك جزاءات و غرامات يدفعها حسب ما هو منصوص عليه في التشريعات المنظمة للنشاط البنكي.
مخاطر العمل المصرفي الدولي	احتمال خسارة مالية نتيجة مشكلات تتعلق بالاقتصاد الكلي للقطر المعني، أو نتيجة أسباب سياسية.
مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية	عدم التأمين الكافي للنظم و إساءة الاستخدام من قبل العملاء وعدم ملائمة تصميم النظم أو إنجاز العمل أو أعمال الصيانة.

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على المرجع : شعبان فرج،العمليات المصرفية وإدارة المخاطر،دراسة موجهة لطلبة الماستر،جامعة البويرة،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،الجزائر،السنة 2013،ص64،ص75.

من الجدول رقم (01) نلاحظ أن مصادر المخاطر في العمل المصرفي، تتوزع إلى مصادر داخلية مثل:مخاطر التشغيل، والأخطار المترتبة على منح القروض؛ أما المصادر الخارجية فهي المشاكل القانونية، والأزمات الاقتصادية على المستوى الكلي، بالإضافة إلى المخاطر الدولية.

1() تم تصنيف المخاطر على الأساس الذي اعتمده الكاتب المذكور في المصدر.

المطلب الثاني : الإصلاحات و هيئات الرقابة في الجهاز المصرفي الجزائري وفق قانون النقد و القرض

إن إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض يمثل منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إلى اقتصاد السوق،وذلك من أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم،حيث وضع قانون النقد والقرض النظام المصرفي على مسار تطور جديد ،تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور السياسة النقدية ،كما أعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوانا اقتصادية مستقلة،كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف لبنك المركزي لتمويل عجز الميزانية مع تحديد مدتها.

أولا: مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون النقد و القرض 90-10

إن رغبة السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات مع سياسة التحول ومحاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي،جاء القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في مختلف بلدان العالم لاسيما المتطورة منها،حيث ظهر تغير جذري في فلسفة العمل المصرفي مع المرحلة السابقة سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى التعامل، فضلا عن تغيير المفـــــاهيم وتحديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات المصرفية القيام بدورها في ظل المرحلة الجديدة،ومزاولة نشاطها في إطار اقتصاد السوق.[1]

من بين أهم لنقاط التي احتوائها قانون النقد والقرض هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة المصرفية من جهة، وبين المؤسسات الاقتصادية العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب هذا القانون تقوم بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع وتعبئتها أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، وبهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر منها:

- تفعيل دور السوق المصرفية في تنمية وتمويل الاقتصاد الوطني،وفتحه أمام البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية لمزاولة أنشطتها المصرفية.
- تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط المصرفي بقيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني،وذلك بإلغاء التخصص في العمل المصرفي.
- منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى "بنك الجزائر" واعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطة المالية تتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد،إلى جانب إعادة تنظيمه وذلك بظهور هيئات جديدة

(1) هشام بورمة،النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة ،الجزائر،2009 ،ص30.

تتولى تسيير البنك وإدارته ومراقبته.

جاء قانون 10/90 من أجل أن يحرر تماما البنوك التجارية من قيودها الإدارية و تركز السلطة النقدية في بنك الجزائر و مجلس النقد و القرض يفتح المجال لإنشاء بنوك خاصة سواء محلية أو فروع لبنوك أجنبية وإعادة النظر في العلاقات التقليدية التي تربط البنك المركزي بالبنوك ألجزائرية حيث أصبحت أكثر صرامة و فعاليه ودائما في نفس القانون السابق ذكره نلاحظ أن البنك المركزي يحاول التنسيق ما بين البنوك و المتعاملين معها، وذلك من خلال مصلحة تسمى مصلحة المخاطرة وهذا ما عالجته المادة 160 من قانون النقد والقرض.

ثانيا التحولات في هيكل النظام النقدي

لقد أدخل قانون النقد و القرض تعديلات مهمة من هيكل النظام البنكي الجزائري سواء تعلق الأمر بهيكل البنك الجزائري المركزي و السلطة النقدية أو بهيكل البنوك.

و لأول مرة منذ قرارات ألتأميم تم السماح للبنوك الأجنبية بأن تقيم أعمالا لها في الجزائر كما تم أيضا بموجب نفس الأحكام السماح بإنشاء بنوك خاصة مثل:

1- بنك الجزائر : الذي يعرف بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و منذ صدور قانون النقد و القرض أصبح البنك المركزي يسمى في تعامله مع الغير ببنك الجزائر حيث يتعامل مع الغير بصفة التاجر ويخضع لقواعد المحاسبة التجارية ولا يخضع للتسجيل في السجل التجاري،وتعود ملكية رأسماله للدولة يتكفل بتسيير البنك وإدارته ومراقبته المحافظ وثلاث نواب يساعدونه في أداء مهامه ومجلس الإدارة ومراقبان. [1]

يعين المحافظ و نوابه بمراسيم رئاسية لمدة ستة سنوات و خمسة سنوات على الترتيب قابلة للتجديد مرة واحدة، كما يتم إنهاء مهامهم بمراسيم رئاسية أيضا.

مجلس النقد و القرض : يؤدي مجلس النقد و القرض دورين أو وظيفتين هما:

-وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر.

-وظيفة لسلطة النقدية في البلاد.

كما يتشكل مجلس النقد و القرض من : المحافظ رئيسا – نواب المحافظ كأعضاء. ثلاث موظفين ساميين يعينون بموجب مرسوم يصدره رئيس الحكومة.

2- البنوك و المؤسسات المالية : لقد تم إنشاء عدة أنواع من مؤسسات القرض يستجيب كل نوع إلى المقاييس و الشروط التي تتحدد بها.

(1) سمير آيت عكاشة ،التنظيم والرقابة البنكية،مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الأولى ماستر ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، 2014،ص76.

1- البنوك التجارية: تعرف البنوك التجارية على أنها أشخاص وهي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

-جمع الودائع من الجمهور – منح القروض- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن.

2- المؤسسات المالية : تعرف المؤسسات المالية بأنها أشخاص معنوية العادية و الرئيسية القيام بالأعمال البنكية ماعدا تلقي الأموال من الجمهور، و يعني أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية و لكن دون أن تستعمل أموال الغير لأنها في شكل ودائع.

3-البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية : أصبح بإمكان البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعا لها في الجزائر، و هذا إبتداءا من صدور قانون النقد و القرض على هذه المؤسسات رأسمال يوازي على الأقل رأسمال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك و المؤسسات المالية الجزائرية. هذه الأخيرة اكتسبت حصصا سوقية لا بأس بها رغم الهيمنة الواضحة للبنوك العمومية،[1]و من أهم الشروط المطلوبة لإقامة فروع لبنوك و مؤسسات مالية أجنبية نذكر ما يلي:

-تحديد برنامج النشاط.

-الوسائل المالية و التقنيات المرتقبة.

-القانون الأساسي للبنك أو المؤسسات المالية.

ثالثا: المؤسسات البنكية التي برزت بعد إصلاح 1990

سمح صدور القانون المتعلق بالنقد و القرض يظهر مؤسسات نقدية جديدة مختلفة و خاصة أو مكونة من تجمع رؤوس أموال عمومية، و يمكن تلخيصها فيما يلي:[1]

1-بنك البركة : لقد تم تأسيس بنك البركة في 06 ديسمبر 1990 عدة أشهر بعد صدور قانون النقد و القرض و هو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية و سعودية حيث يمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة و التنمية الريفية بينما يمثل الجانب السعودي بنك البركة الدولي و الذي يقع مقره في جدة، كما أنه عبارة عن بينك تجاري تخضع نشاطاته التي يقوم بها إلى قواعد الشريعة الإسلامية و قد تم توزيع حصص رأسمال للجانب الجزائري بأغلبية 51 % بينما تعود ملكية 49 % من رأس المال الجانب السعودي.

2-البنك الاتحادي : هو عبارة عن ينك خاص تم تأسيسه في 07 ماي 1995 بمساهمة رؤوس أموال خاصة و أجنبية، حيث ترتكز أعمالها على جمع الادخار و تمويل العمليات الدولية و المساهمة في إنشاء رؤوس أموال جديدة كما يقوم أيضا بتقديم النصائح و الإرشادات والاستثمارات المالية.

(1) سمير أيت عكاش ،مرجع سبق ذكره،ص80.

3-مؤسسات بنكية و مالية أخرى في طور الإنشاء: مازالت مؤسسات مالية و بنوك أخرى تتقدم لطلب الاعتماد من مجلس النقد و القرض و يبدو أن هذه الحركة سوف تستثمر لسنوات أخرى طويلة و فيما يلي بعض المؤسسات التي حصلت على الاعتماد من هذا المجلس.

في اجتماعه المنعقد في 28 جوان 1997 منح مجلس النقد و القرض رخصته بإنشاء شركة متخصصة في القروض الآجلة رأسمالها الاجتماعي 200 مليون دينار، و قد تأسست من طرف الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية و المؤسسة الوطنية للعتاد الفلاحي و مؤسسة التسويق الفلاحي، و تتخصص في تمويل تجهيز القطاع الفلاحي و قطاع الصيد البحري.

في نفس التاريخ منح الرخصة بتأسيس بنك خاص يسمى البنك التجاري و الصناعي الجزائري برأسمال قدره 500 مليون دينار و يقوم هذا البنك بالعمليات المالية الخاصة بالبنوك التجارية، إضافة إلى ذلك رخص مجلس النقد و القرض بتأسيس بنوك أخرى ذات رؤوس أموال وطنية و أجنبية مثل بنك الخليفة، بنك الميناء MOUNA ، الشركة البنكية العربية (ABC)سيتي بنك، القرض الليوني.[1]

رابعا: هيئات الرقابة في النظام المصرفي الجزائري

بعد فتح المجال أمام المبادرات الخاصة والأجنبية وفق قواعد السوق، تطلب ذلك أن تكون للسلطة النقدية آليات وهيئات للرقابة على هذا النظام، حتى كون عمله منسجما مع القوانين ويستجيب لشروط حفظ الأموال التي تعود في غالبها إلى الغير.

1- لجنة الرقابة المصرفية:

نص قانون النقد والقرض 90-10 في مادته 143 على أنه: "تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبمعاقبة المخالفات المثبتة."وتتكون اللجنة المصرفية من: محافظ بنك الجزائر رئيسا لها ويعوضه نائبه في الرئاسة في حالة غيابه، قاضيين ينتدبان من المحكمة العليا وشخصين يقترحهما وزير المالية بناء على كفاءتهما في الأعمال البنكية وخاصة ذات البعد المحاسبي.[2]

تقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية، وعن طريق زياراتها الميدانية إلى مراكز البنوك والمؤسسات المالية، وتقوم بأعمال الرقابة بمساعدة البنك المركزي الذي يقوم بتعيين أحد مستخدميه لتنظيم الرقابة المستندية للجنة .ويحقق لهذه اللجنة اختيار الوثائق المناسبة مع مهمة الرقابة التي تقوم بها، ويحق لها أن تطلب من

(1) الطاهر لطرش، تقنيات البنوك:دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية، ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة السابعة،الجزائر،2010.ص204

(2) الجريدة الرسمية، قانون النقد والقرض،الصادر بتاريخ:14 افريل 1990.

البنوك والمؤسسات المالية كل المعلومات والإثباتات والإيضاحات اللازمة لعملية الرقابة كما يحق لها اتخاذ التدابير والعقوبات التأديبية إذا استدعى الأمر ذلك، وهذا حسب الأخطاء والمخالفات المثبتة من بين هذه التدابير دعوة البنوك والمؤسسات المالية موضوع الرقابة إلى إعادة توازناتها المالية أو تصحيح أساليبها الإدارية التي تبدو اللجنة غير فعالة أو مخالفة للتنظيم، تمد هذه التدابير إلى إمكانية تعيين مدير مؤقت مخول بإدارة وتسيير أعمال المؤسسة المعنية بالإضافة إلى تدابير أخرى المقترحة في المادة 156 من قانون النقد والقرض من بينها (التنبيه، اللوم، إلغاء الترخيص بممارسة العمل....).

2- مركزية وقائية:

تتكون من مركزية المخاطر ومركزية عوارض الدفع.

أ- مركزية المخاطر:

باعتبار أن المخاطرة مرتبطة بعملية منح القروض، فإن البنك المركزي يحاول أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على التقليل من هذه المخاطر.وفي هذا الإطار أسس قانون النقد والقرض في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت مركز المخاطر:"ينظم ويسير بنك الجزائر مصلحة مركزية للمخاطر تدعى مركز المخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة و الضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية.[1]

بالإضافة إلى متابعة ومراقبة نشاطات المؤسسات المالية ومعرفة مدى العمل الذي تقوم به في مجال الخضوع لمعايير وقواعد العمل (خاصة فيما يتعلق بقواعد الحذر) التي يحددها بنك الجزائر.

ب- مركزية عوارض الدفع:

قد تواجه البنوك مشاكل على مستوى استرجاع القروض التي منحتها، ولذلك فقد قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992، بإنشاء مركزية لعوارض الدفع، وفرض على عمل الوسائط المالية الانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها. وتقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع، ومهمة مركزية عوارض الدفع، في هذا المجال تتلخص في عنصرين[2]

-الأول: وهو تنظيم بطاقة مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنا وتسييرها وتتضمن هذه البطاقة كل الحوادث

(1) الطاهر لطرش،مرجع سبق ذكره ،ص206،ص207.

(2) هشام بورمة، مرجع سابق،ص36.

المسجلة في شأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.

-الثاني: وهو نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن لأن ينجم عنها من تبعات وذلك بطريقة دورية وتبليغها إلى الوسطاء الماليين وإلى أي سلطة أخرى معينة .

المطلب الثالث :المعايير الاحترازية المطبقة في الجزائر

تتضمن المعايير الاحترازية المطبقة في الجزائر مجموعة من القواعد والنسب، والتي تم استنباطها من المعايير الاحترازية التي جاءت بها لجنة" بال"، ويمكن إجمالها فيما يلي:[1]

أولا: الأموال الخاصة النظامية

تشكل الأموال الخاصة العنصر الأساسي لحساب مختلف معايير التسيير، وتتكون من: الأموال الخاصة القاعدية، الأموال الخاصة التكميلية.

ثانيا: قاعدة رأس المال الأدنى

طبقا للمادة 02 من النظام (01-04) المؤرخ في 2004/03/04، والمتعلق برأس المال الأدنى للبنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر، فقد تم تحديد رأس المال الأدنى كما يلي:

- 02 مليار و500 مليون دج بالنسبة للبنوك؛
- 500 مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية.

ثالثا: معدل الملاءة

وينبغي أن يساوي هذا المعدل على الأقل 8 %.تؤخذ المخاطر المتعرض لها حسب معدلات الترجيح المحددة في المادة 11 من التعليمة (74-94).

رابعا: معدلات تقسيم المخاطر

تسمح هذه المعدلات بإيقاف أو حجز آثار عجز الزبون، والتي يمكن أن تؤدي إلى إضعاف وضعية البنك.

خامسا: مستوى الالتزامات الخارجية للبنك

(1)-Instruction (74-94) du 29 Novembre 1994, Relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des banques et établissements financiers.

الالتزامات الخارجية بالإمضاء يجب أن تحافظ باستمرار على مستوى لا يتجاوز أربع مرات الأموال الخاصة للبنك أو المؤسسة المالية.

سادسا: متابعة الالتزامات (تصنيف الديون)

تصنيف الديون حسب درجة الخطر، وبتكوين مؤونات مخاطر القرض، حيث يقود هذا الالتزام البنوك والمؤسسات المالية إلى اختيار الزبون الأكثر ملاءة .

سابعا: معدلات متابعة أوضاع الصرف:

إن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة باحترام حدين لأوضاع الصرف، وذلك كما يلي:

-نسبة قصوى تقدر ب 10% بين مبلغ وضعيتها الطويلة أو القصيرة لكل عملة أجنبية، ومبلغ أموالها الخاصة؛

-نسبة قصوى تقدر ب 30 % بين أكبر المبالغ للأوضاع الطويلة أو الأوضاع القصيرة لمجموع العملات، ومبلغ أموالها الخاصة.

ثامنا: ضمان الودائع البنكية:

لقد تم إنشاء مؤسسة ضمان الودائع البنكية بتطبيق المادة 118 من الأمر (11-03) المتعلق بقانون النقد و القرض، و النظام (03-04) الصادر في 2004/03/04 والمتعّلق بنظام ضمان الودائع المصرفية .وطبقا لأحكام هذا النظام، فإن البنوك والمؤسسات المالية، وكذلك فروع البنوك الأجنبية ملزمة بالاشتراك بصفة مساهم في مؤسسة ضمان الودائع المصرفية (كما يمكن لبنك الجزائر التدخل بصفته المؤسس الوحيد في إنشاء هذه المؤسسة)، و بالإضافة إلى ذلك فإنّها ملزمة بدفع علاوة سنوية محسوبة على أساس المبلغ الإجمالي للودائع بالعملة الوطنية المسجلة بتاريخ 31 ديسمبر من كل سنة، وقد حدد مجلس النقد والقرض هذه العلاوة بنسبة 1 % على الأكثر. وبتطبيق أحكام النظام السابق ذكره، يقدر الحد الأقصى للتعويض الممنوح لكلّ مودع بـ 600.000 دج، بحيث لا يمكن استخدام ضمان الودائع المصرفية إلا في حالة توقف بنك ما عن الدفع.[1]

يسعى البنك المركزي من خلال آليات الرقابة، إلى بث الثقة في نفوس المودعين، وتشجيعهم على اجتناب الاكتناز وضخ فوائضهم ليستفيد منها الاقتصاد الكلي. وتصطدم هذه الأهداف بالواقع الذي تلخصه، رداءة الخدمات المقدمة من قبل بعض موظفي البنوك العمومية بشكل ملفت؛ أما تعويض المودعين عن طريق صندوق ضمان

(1) الجريدة الرسمية، المادة 118 من قانون النقد والقرض الصادر بتاريخ: 14 افريل 1990.

الودائع فهو مسعى لمحاربة التشكيك و التخوف الذي ينتاب شريحة كبيرة من أصحاب الأموال زاد من توسعته البيئة الاجتماعية والثقافية للمجتمع.

المبحث الثاني: مواجهة نظام تأمين الودائع الجزائري لأزمة البنوك الخاصة

كانت الودائع في البنوك الجزائرية محمية بنظام تأمين ضمني من قبل الدولة، ومع حدوث أزمة البنوك الخاصة، أصبح من الضروري الانتقال من التأمين الضمني للودائع إلى التأمين الصريح،بما يتبع ذلك القرار من ايجابيات وسلبيات.

المطلب الأول: مميزات نظام التأمين على الودائع قبل أزمة البنوك الخاصة

من خلال التعرف على مميزات نظام تأمين الودائع الجزائري قبل أزمة البنوك الخاصة سواء في الفترة من منذ بداية التسعينات إلى غاية 1997 أو الفترة الأكثر حساسية من حيث الأزمات المالية التي شهدتها وهي من 1997 إلى نهاية 2014 (الإطار الزمني للبحث).

أولا : نظام التأمين على الودائع في إطار الإصلاح المصرفي سنة 1990

تم وضع هذا النظام كنتيجة حتمية للانفتاح على القطاع المصرفي الجزائري الذي أقره قانون 90-10 ،حيث سمح بإنشاء البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية ،بالإضافة إلى آليات اقتصاد السوق تعطي إمكانية خروج كالبنوك الضعيفة غير القادرة على المنافسة .وفيما يتعلق بخصائص نظام التأمين فنذكر ما يلي[1]

- –تفرض على البنوك أن تكتتب في رأس مال شركة مساهمة ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية؛
- يخول للبنك المركزي الاضطلاع بدور المؤسس الوحيد لهذه الشركة دون أن يكتب أسمها في رأسمالها، فضلا عن الأسهم التي يحوزها ،يلزم على كل بنك دفع منحة ضمان سنوية على الأكثر من مبلغ ودائعه بالعملة الوطنية الذي يحدده المجلس سنويا قدرها اثنين بالمائة 02 %؛
- تعتبر جميع الودائع العائدة للشخص الواحد لدى بنك ما كوديعة كانت بعملات مختلفة وتكون الودائع بالعملة الوطنية وحدها مضمونة، ولا يطلب الضمان إلا في حال توقف بنك عن الدفع كما أن هذا الضمان لا يشمل المبالغ المسلفة للمؤسسات المالية أو تلك التي تسلفها البنوك فيما بينها؛
- يشكل ضمان الودائع ضمان ذات مصلحة عمومية، وبذلك فإنها تفتح الحق لعلاوة تدفعها الخزينة العمومية إلى شكات ضمان الودائع ، يكون مبلغها مساويا لمبلغ المنحة المدفوعة من قبل مجمل البنوك.

(1) الجريدة الرسمية، قانون النقد والقرض،مرجع سابق.

ثانيا : نظام التأمين على الودائع سنة 1997

أصدر المشرع الجزائري سنة 1997 النظام رقم 97-04 الصادر بتاريخ 31-12-1997 الذي يهدف أساسا إلى إبراز السمات الأساسية لنظام التأمين على الودائع ،الذي أكد مرة أخرى إلى أهمية وجوده، ولعل من الأسباب التي أدت إلى تنبيه مرة أخرى نذكر ما يلي:

- الأزمة المالية التي أصابت دول جنوب شرق آسيا؛
- استجابة لتوصيات المؤسسات المالية والنقدية الدولية وكذا مؤسسات الرقابة بضرورة آليات الإشراف والرقابة على البنوك من أجل فرض الانضباط المصرفي وتوفير عوامل خلق مناخ تنافسي سليم؛
- تقليص التكاليف التي تثقل كاهل ميزانية الدولة من جراء إفلاس أحد البنوك في الجهاز المصرفي؛
- ترقية الادخار عن طريق زيادة ثقة المودعين بواسطة ضمان استرداد الأموال المودعة.

طبع نظام حماية الودائع البنكية رقم 97-04، تطورا ملحوظ من خلال التعمق نوعا ما في تحديد السمات الرئيسية لنظام التأمين، حيث أهم ما جاء فيه نلخصها في النقاط التالية : [1]

- رأس مال مؤسسة الودائع البنكية مجزئ إلى أقسام متساوية بين المساهمين فيه (البنوك والخزينة العمومية) حيث أن البنوك ملزمة في الاكتتاب في رأسمال مؤسسة مساهمة لضمان الودائع البنكية، وتسهر البنوك على المحافظة على المساواة حتى في حالة تعديل رأس المال الذي تقرره قانونا الجمعية العامة للمساهمين؛
- يلزم كل بنك أن يدفع إلى شركة ضمان الودائع المصرفية علاوة سنوية تحسب حسب المبلغ الإجمالي للودائع بالعملة الوطنية المسجلة بتاريخ 31 ديسمبر من كل عام، ويحدد مجلس النقد والقرض سنويا بنسبة هذه العلاوة في حدود اثنين بالمائة 2 % على الأكثر كما أن الخزينة العمومية تدفع علاوة يعادل مبلغها العلاوة المدفوعة من قبل مجمل البنوك كما يتم توظيف موارد الصندوق في أصول مضمونة؛
- حدد الحد الأقصى للتعويض بستمائة ألف (600.000) دينار جزائري ويطبق هذا السقف على مجموع ودائع نفس الشخص المودع لدى نفس البنك مهما كان عدد الودائع والعملة الصعبة المعنية؛[2]
- يطبق سقف التعويض على الرصيد بين مبلغ الوديعة الوحيدة والقروض والمبالغ الأخرى الشبيهة بالودائع المستحقة للبنك على صاحب الوديعة؛
- لا يمكن استخدام ضمان الودائع المصرفية إلا في حالة توقف بنك على الدفع.

المطلب الثاني : أزمة البنوك الخاصة

(1) نظام رقم 97-04 المؤرخ في 02 رمضان 1418هـ الموافق ل 31 ديسمبر 1997 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية،الجريدة الرسمية،العدد 17،ص40ص43.

(2) هذا طبقا لمفهوم الوديعة الوحيدة المنصوص عليه في المادة 170 من القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض.

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك الأولية،ولأول مرة منذ الاستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة،كما تم السماح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها المصرفية في السوق المصرفية الجزائرية طبقا لقواعد القانون الجزائري، وكل بنك خاص وطني أو أجنبي يجب أن يحصل على اعتماد يمنحه مجلس النقد والقرض.

أولا : أزمة الخليفة بنك

تحصل على الترخيص من طرف مجلس النقد و القرض في 1998/03/25 واعتمد من طرف بنك الجزائر في 1998/07/27 بموجب القرار رقم 98/04 بمساهمة تسعة مساهمين برأسمال قدره 8.6 مليون دولار، و له 29 وكالة موزعة عبر التراب الوطني، و هو بنك شامل موجه لتمويل النشاطات التجارية والصناعية و المؤسسات المتوسطة و الصغيرة و المهن الحرة، سحب منه الاعتماد بقرار من اللجنة المصرفية رقم 2003/03 الصادر بتاريخ 2003/05/29.[1]

إن مشكلة هذا البنك هي نتاج للعديد من الأسباب، أهمها فتح الاستثمار في القطاع المالي لأشخاص لا المجال البنكي، وكان ذلك حال بنك الخليفة الذي تأسس سنة 1998 من قبل صاحبه يمتلكون الخبرة الكافية في السيد خليفة العروسي وهو صيدلي، وعلى أساس المغامرة قدم هذا البنك خدمات ومنتجات بنكية لم يكن المدعون الجزائريون ليحصلوا عليها، مثل معدلات الفائدة العالية على الودائع لأجل، بطاقات بنكية، حسابات تعادل ضعف مرتب (CARTE d'achats) بالعملة الصعبة، تسهيلات القروض، بطاقات الشراء الزبون.....إلخ، وهذا كله بغرض جذب أكبر عدد ممكن من الزبائن، كما قدم هذا البنك عروضا خاصة ومغرية على الودائع الخاصة بالمؤسسات العمومية والهيئات العامة والضمان الاجتماعي.[2]

1() مبارك بعلي حسين ، إمكانية رفع أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الإقتصادية والمصرفية المعاصرة، رسالة ماجيستير،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،قسم علوم التسيير،تخصص إدارة ومالية ،جامعة منتوري، قسنطينة،الجزائر،2012،ص 81.

(2) صفاء حمادي، تقييم تجربة البنوك الخاصة في الجزائر–دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة الوادي– مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حمه لخضر الوادي، 2015، الجزائر، ص 21.

ثانيا : البنك التجاري والصناعي الجزائري BCIA

نفس الشيء حدث مع هذا البنك الذي تم اعتماده سنة 1998 من طرف بنك الجزائر، وفي اطار برنامج الرقابة الشاملة الذي قام به بنك الجزائر سنة 2001 على مستوى هذا البنك، وجد المفتشون العديد من التجاوزات للقواعد القانونية والتنظيمية الخاصة بالنشاط البنكي.[1]

ثالثا : أزمة الشركة الجزائرية للبنوك CA –BANK

تحصل هذا البنك على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 1999/06/12،واعتمد من طرف بنك الجزائر في 1999/11/02 وقد أصدرت اللجنة البنكية وهي إحدى هيئات بنك الجزائر إلى جانب مجلس النقد والقرض،مقرر يوم 2005/12/27 يقضي بسحب الاعتماد الممنوح له،ووضع البنك المذكور قيد التصفية، وتم تعيين مصفي للقيام بعمليات التصفية،ويشير المقرر أن اللجنة عاينت عدم ملاءة هذا البنك التي تفاقمت باعتراف مساهمي البنك بعدم قدرتهم على تكوين رأس المال المطلوب واستمرارية عدم سيولة البنك وبالتالي أثبتت حالة توقف هذا البنك عن الدفع.

رابعا : عوامل إفلاس البنوك الخاصة

جاء الإعلان عن إفلاس كل من (بنك الخليفة و BCIA بنك و CA BANK) ليعيد الوضع إلى نقطة البداية أين شهدت الساحة المصرفية الجزائرية تراجعا،وأفقدت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام،وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي وتراجع المنافسة في السوق المصرفي الجزائري،وهناك جملة من الأسباب التي أدت إلى أزمة القطاع المصرفي الخاص ،وإفلاس العديد من البنوك لعل من أهمها ما يلي :[2]

1– العوامل المرتبطة بضعف الإدارة والتحكم في التسيير والتهور المصرفي:

الإدارة غير السليمة وضعف التحكم في التسيير وفق معايير التسيير البنكي وعدم الالتزام بقواعد الحطة والحذر.

2– العوامل التي تعود لجهات الإشراف والرقابة:

عدم قدرة السلطات العمومية المخولة على التكيف مع مقتضيات التحرير المصرفي من خلال دعمها للبنوك العمومية.

(1) صفاء حمادي، مرجع سبق ذكره، ص 22 ص23.

2() فاطمة بوسالم، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي، رسالة ماجيستير،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،قسم العلوم الإقتصادية ،تخصص إدارة مالية،جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر،2011. ص 250، ص 251.

إن إفلاس البنوك الخاصة كان فاجعة للمراهنين على ترك الدولة زمام المبادرة للقطاع الخاص لإظهار كفاءته لكن هذا الأخير (القطاع الخاص) فشل في أهم المشاريع حساسية وهو إدارة أموال أصحاب الفائض والحفاظ عليها وسواء كان المتسبب في هذا الإفلاس من داخل البنك أو خارجه فان الخاسر الأكبر هو الاقتصاد الجزائري من خلال تحويل مبالغ معتبرة لخارج النظام المصرفي دون الاستفادة منها في منح قيمة مضافة للاقتصاد الكلي أما الآن فان الرهان هو تكثيف الجهود التسويقية من أجل محاربة ظاهرة الاكتناز و العزوف عن التعامل مع البنوك من قبل شريحة مهمة من المجتمع ولا يكون ذلك إلا بتحلي موظفي البنوك الحاليين و المستقبليين بالاحترافية في الأداء وإعطاء الأولوية لخدمة الزبون الذي يحمل مشاريع و أفكار للنهوض بالاقتصاد المحلي ومن ثم الوطني.

خلاصة الفصل:

إنه من التناقضات أن يتحدث البعض عن سلبيات عدم تفعيل بورصة الجزائر بينما في حالتنا هذه فان إفلاس بنوك كان من المفروض أن تكون يوما ما مشكلة لشركة وساطة في البورصة ففي تلك الحالة المفترضة كان بالإمكان أن تكون الأزمة مضاعفة على مستوى دولي من خلال تصديرها (تصدير الأزمة المالية) أو في نفس الوقت مع هذه التعاملات المشبوهة ولوج أزمات عالمية بكل بساطة إلى الاقتصاد الجزائري الذي لا ينفك يصارع أزمات أخري سياسية و أمنية وهي لا تنتهي عند تهاوي أسعار النفط.

فمن خلال هذه القوانين أرسلت الدولة ممثلة في البنك المركزي عدة رسائل للمودعين السابقين أو المرتقبين أنها لن تتخلى عن سعيها الدءوب لحماية أموالهم المتنازل عنها مؤقتا لصالح الاقتصاد الحقيقي سواء كانت في بنوك عمومية أو خاصة.

قد ارتأينا ملاحظة اثر نظام تأمين الودائع على التخفيف من المخاطر المصرفية التي تبدأ مترابطة من مخاطر تشغيلية إلى مخاطر ائتمانية إلى مخاطر السيولة ثم مخاطر السوق و البيئة الخارجية وهو ما يهدد استمرارية حياة البنك وقد اخترنا بنك عمومي وهو البنك الوطني الجزائري BNA.

الفصل الثالث:

دراسة العلاقة بين نظام تأمين الودائع

والمخاطر المصرفية

من خلال مؤشرات بنك BNA

تمهيد

بعد التطرق لتطور النظام المصرفي الجزائري، والخطوة الايجابية التي اقرها المشرع الجزائري، ضمن قانون النقد والقرض 90-10؛ بالسماح للبنوك الخاصة بأن تباشر نشاطها لأول مرة داخل المنظومة المصرفية الجزائرية. كان لزاما على الهيئات الرقابية والإشرافية، التفكير في تحويل نظام تأمين الودائع؛ الذي كان موجودا ضمنيا، إلى نظام صريح تتحمل فيه البنوك الخاصة مسؤولياتها تجاه مودعيها، إلى جانب البنوك العمومية.

قد كانت أزمة إفلاس البنوك الخاصة، أهم أسباب التعجيل بإنشاء شركة تأمين الودائع البنكية، من قبل المؤسس الوحيد؛ وهو البنك المركزي الجزائري، بصفته الشخصية المعنوية التي تقف على أعلى هرم النظام النقدي وتشرف عليه، إلى جانب مجلس النقد والقرض؛ واللجنة المصرفية؛ مع بعض الصلاحيات التي بقية الخزينة العمومية محافظة عليها بعد الإصلاحات المتوالية.

منذ مطلع الألفية وبتوالي الأزمات الدولية، خاصة في مجالات عديدة: أمنية، سياسية، اقتصادية ومالية؛ كذلك المحلية خاصة الأزمات البنكية: كأزمة بنك الخليفة التي ما تلبث أن تنتهي حتى وتبدأ من جديد، وأزمة السيولة التي تنقلت من المراكز البريدية إلى البنوك العمومية. هذه الأخيرة أخذت على عاتقها صد هذه الأزمات، وتحمل الضغط أكثر من قريناتها الخاصة؛ نظرا لمسؤوليتها الاجتماعية تجاه الأفراد.

لذلك فالبنك الوطني الجزائري هو خير مثال، كبنك عمومي لم يخلو من المخاطر المصرفية للأسباب المذكورة سابقا. فمن خلال التعريف بالشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية، يمكن بعدها استخراج مؤشرات نظام تأمين الودائع، ومؤشرات المخاطر المصرفية من خلال ميزانيات البنك للفترة : 2001-2014 واكتشاف طبيعة العلاقة إن وجدت. وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل الثالث إلى المبحثين التاليين:

المبحث الأول: بطاقة فنية عن شركة ضمان الودائع البنكية والبنك الوطني الجزائري

المبحث الثاني: عرض وتحليل علاقة الارتباط بين متغيرات الدراسة

المبحث الأول: بطاقة فنية عن شركة ضمان الودائع البنكية والبنك الوطني الجزائري

بما أن الشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية تمثل عنصر محوري وأساسي لنظام تأمين الودائع فيجب علينا تقديم معلومات ضرورية خاصة بها لإدراك مدى أهميتها في تغطية المخاطر المصرفية، خاصة من خلال معرفة علاقتها بالبنك المركزي و الهيئات الرقابية والعلاقة التي تهمنا أكثر في هذا البحث هي علاقتها بالبنوك التجارية العاملة بالجزائر دون إهمال جزئيتين مهمتين وهما كيفية تمويل هذه الشركة والودائع المضمونة والمستثنى.

المطلب الأول: لمحة عامة عن الشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية

من أهم ما يمكن ملاحظته مبدئيا في شركة ضمان الودائع البنكية الجزائرية، أن البنوك متضامنة فيما بينها من حيث تغطية الخطر، وهو ما تلخصه المساهمات المتساوية لكل بنوك الودائع العاملة بالقطاع المصرفي الجزائري. بغض النظر عن حجم البنك من حيث؛ عدد فروعه عبر الوطن، وما ينجر عنه من تفاوت في التعرض للمخاطر.

أولا :تعريف شركة ضمان الودائع البنكية:

إن شركة ضمان الودائع البنكية هي شركة ذات أسهم أسست في 28 ماي 2003 بموجب الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض من طرف بنك الجزائر بصفته عضوا مؤسسا، وتعتبر البنوك التجارية مساهميها الحصريين، إذ نصت المادة 06 من النظام 04-03 في 04 مارس 2004 ، المتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية على أنه: "يجب على البنوك أن تكتتب في رأس مال شركة ضمان الودائع البنكية الذي يوزع بينها بحصص متساوية". في تاريخ إنشاء الشركة عملت البنوك 22 العاملة في الجزائر والمعتمدة نظاميا على الاكتتاب وتحرير رأس مال شركة الضمان ب 10.000.000 دج لكل مساهم برأس مال ابتدائي يقدر ب 220.000.000 دج، ويقدر رأس مال الشركة حاليا بـ 280.000.000 دج.[1]

ثانيا :الودائع المضمونة والاستثناءات.

حدد النظام04-03 المتعلق بنظام ضمان الودائع وعاء التعويض أي الودائع المضمونة وتلك المستثنى من التعويض.

ثالثا :علاقة شركة الضمان الإيداعات البنكية بالسلطات النقدية والبنوك التجارية.

(1) الأمر 11/03 المتعلق بتعديل قانون النقد والقرض، ماي 2003.

1–علاقة مؤسسة ضمان الودائع البنكية بنك الجزائر :إن المؤسس الوحيد لمؤسسة ضمان الودائع البنكية هو بنك الجزائر وذلك وفقا للأحكام المادة 118 من القانون 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، وتأسست شركة ضمان الإيداعات البنكية من طرف عضو فوضه بنك الجزائر بتاريخ 25 ماي 2003 ، كما يعين البنك إلى جانبه عضوين من بين أعضاء مجلس إدارة الشركة. [1]

لعدم اكتتاب الفعلي للأسهم من طرف البنوك التجارية المساهمة فان بنك الجزائر العضو المؤسس وحده الذي يتولى إدارة وتسيير الشركة حاليا.

2–علاقة مؤسسة ضمان الودائع البنكية باللجنة المصرفية :تنص المادة 118 للفقرة 05 من الأمر رقم03-11 المتعلق بالنقد والقرض، على أن استعمال الضمان لا يمكن إلا في حالة إعلان التوقف عن الـــدفع للبنك المعني، ما عدا حالة قيام إجراء خاص بتسوية قضائية أو إفلاس إفلاس، يتعين على اللجنة المصرفية أن تصرح بأن الودائع لدى البنك غير متوفرة، وعندها تعتبر اللجنة المصرفية أن سداد مشكوك فيه.[2]

–يجب على اللجنة المصرفية أن تصرح بعدم توفر الودائع في أجال أقصاه واحد وعشرين (21) يوما؛

–تشعر اللجنة المصرفية شركة ضمان الودائع المصرفية بمعاينة عدم توفر الودائع.

وبالتالي نجد علاقة الشركة باللجنة المصرفية في تنفيذ الضمان الذي يتطلب تصريحا من هذه الأخيرة بعدم توفـــر الودائع باستثناء حالة إجراء خاص بتسوية قضائية أو إفلاس.

3–علاقة مؤسسة ضمان الودائع البنكية ومجلس النقد والقرض :نصت المادة 07 من النظام 04-03 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية على أن مجلس النقد والقرض يحدد سنويا هذه العلاوة، ويمارس صلاحية تحديد هذه العلاوة بإصداره لقرارات يحدد فيها نسب المشاركة.

4–علاقة شركة ضمان الودائع البنكية بالبنوك التجارية :إن انضمام البنوك التجارية لمؤسسة الضمان نجده ينقسم إلى أنظمة تجعل الانضمام إلى هذه المؤسسات اختياري وهناك ما تجعله إجباري، ومنها من أخذ بكلى النظامين، أما الوضع في الجزائر فانه يتبنى نظام ضمان الودائع المصرفية وفرض انضمام إليه إجباريا.

1() المادة 11 من القانون الأساسي لشركة الإيداعات البنكية، ص04.

(2) المادة 13 من النظام 04-03 المتعلق بنظام الودائع المصرفية (ملحق رقم 03 ص 80 ص 82).

المطلب الثاني: تقديم عام للبنك الوطني الجزائري BNA

يعتبر البنك الوطني الجزائري بنكا تجاريا، تم إنشاؤه بحسب المرسوم 66-78 بتاريخ 1966/06/13 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها و التشريع التجاري وكذا التشريع الذي يخص شركات التضامن ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنشئ لها.ولقد ضم هذا البنك جميع البنوك ذات الأنظمة المشابهة له و المتمثلة في كل من:[1]

-بنك التسليف العقاري الجزائري- التونسي في جويلية 1966؛

-بنك التسليف الصناعي و التجاري في جويلية 1967 ؛

-بنك باريس الوطني في جانفي 1968 ؛

لقد أسس ليعمل كبنك ودائع قصيرة وطويلة الأجل، كما وجد ليكون أداة لتحقيق سياسة الحكـــــومة في التخطيط المالي بوضع القروض على المدى القصير، و المساهمة مع الهيئات المالية الأخرى لوضع القروض الــطويلة والمتوسطة الأجل،إذ يقوم إلى جانب العمليات المصرفية التقليدية بتمويل القطاع الاقتصادي العمومي صناعيا كان أم زراعيا.

يعتبر البنك الوطني الجزائري بحكم الزمن أقدم بنك وطني، إذ يحتوي على ما يقارب 200 وكالة باختلاف فئاتها (وكالة رئيسية، وكالة من الصنف أ وكالة من الصنف ب، وكالة من الصنف ج حيث يتم تصنيف الفئة على أساس: رقم الأعمال، حجم الوكالة، عدد العمال، حجم العمليات...) كما يحتوي على أكثر من مليون ونصف حساب، الشيء الذي يمنحه مكانة رئيسية على مستوى الجهاز المصرفي الجزائري، مما يدفعه للتجديد و الحداثة قصد الحــفاظ على مكانته و تشريف صورته الخدماتية.

أولا:نشاط البنك

بهدف تحقيق التوازن المالي وسعيا منه لتقليص خطر تركيز محفظته، يتعامل البنك الوطني الجزائري مع عدة زبائن، حيث عمد لتمويل مختلف القطاعات كما قام أيضا بتوزيع أمواله على فترات متباينة بين الأجل القصير والمتوسط من جهة و بين التمويل المباشر (قروض الصندوق) و التمويل غير المباشر (قروض التوقيع) من جهة أخرى. وتتمثل أهم المؤسسات المتعاملة مع البنك في:

1-المؤسسات العمومية: من أهمها كل من:

-مؤسسة الخطوط الجوية الجزائرية؛

-المؤسسة الوطنية للنقل بالسكك الحديدية؛

(1) http://www.bna.dz/presentation.html le 15/04/2016 a 14:52

-المؤسسة الوطنية للكهرباء و الغاز؛

-مؤسسات إنتاج الأجر، الخزف، الألمنيوم، المؤسسات المختصة في إنتاج و توزيع المنتجات الصيدلانية؛

-مؤسسات استيراد وتقديم خدمات الحاسوب؛

-المؤسسات المختصة في إنتاج و تسويق الأجهزة الالكترونية.

2-المؤسسات الخاصة: إذ تتمثل أغلبيتها في المهن الحرة، وعموما يتم حصرها في الأتي:

-Flash مؤسسة إنتاج العصير؛

-وكالات السفر؛

-المطبعات ودور النشر؛

-فروع التجميل الحلاقة؛

-الأطباء العامون، الأطباء المختصين و الصيادلة؛

-الفروع المختصة في تركيب بعض أنواع من الأجهزة كالمدفئات؛

-الفروع المختصة في أشغال البناء.

ومن أهم وظائفه:

1- تنفيذ خطة الدولة في موضوع الائتمان القصير والمتوسط الأجل وضمان القروض كتسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف والتسليف على البضائع الخصم والاعتماد المستندي؛

2- اكتتاب، خصم، أو شراء كل الأوراق التجارية و المالية؛

3-تقديم قروض إلى المنشآت الصناعية العامة والخاصة؛

4- إضافة إلى تلقي الودائع من الجمهور ومختلف ادخارا ته وتوفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها وتعتبر هده الوظيفة عادية ورئيسية لأي بنك تجاري؛

5- منح القروض لمختلف القطاعات ما عدا الصيد البحري، السياحة، والصناعات التقليدية لأن ذلك من مهام القرض الشعبي الجزائري.[1]

ثانيا: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

يعتبر التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك وهذا لأنه يحدد مسؤولية كل هيئة داخل هدا النظام ويبين دورها.ونجد على رئاسة النظام الهيكلي للبنك الوطني الجزائري مجلس الإدارة بقيادة رئيس المديرية العامة وأمانة عامة تقوم

(1) سهام تميسة، تقييم آداء البنوك التجارية باستخدام نموذج camels: دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (2012-2008)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر اكاديمي،جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية،الجزائر،2014،ص20.

بالتنسيق بين مختلف هيئات هدا التنظيم كما يكون هدا المجلس على صلة دائمة بلجنة المساهمين في البنك والنقابة الوطنية لعمال المؤسسة. كما يظم هذا التنظيم الهيكلي خلية للمراقبة والتدقيق الداخلية تتولى مراقبة جميع أعمال وحسابات البنك.

والمفتشية العامة ومديرية الدراسات القانوني والمنازعات القضائية التي تختص بالشؤون القانونية والقضائية للبنك هدا من جهة.ومن جهة أخرى نجد مختلف التقسيمات الإدارية للبنك فنجد المديرية المركزية الجهوية التي تصم مديريات شبكات الاستغلال E.R.D حيت تضم الأخيرة مجموع الوكالات الرئيسية، وتعد الوكالة اللبنة الأساسية في نظام البنك ويكون هيكله التنظيمي كالآتي :

المخطط رقم (01) الهيكل التنظيمي لبنك الوطني الجزائري BNA

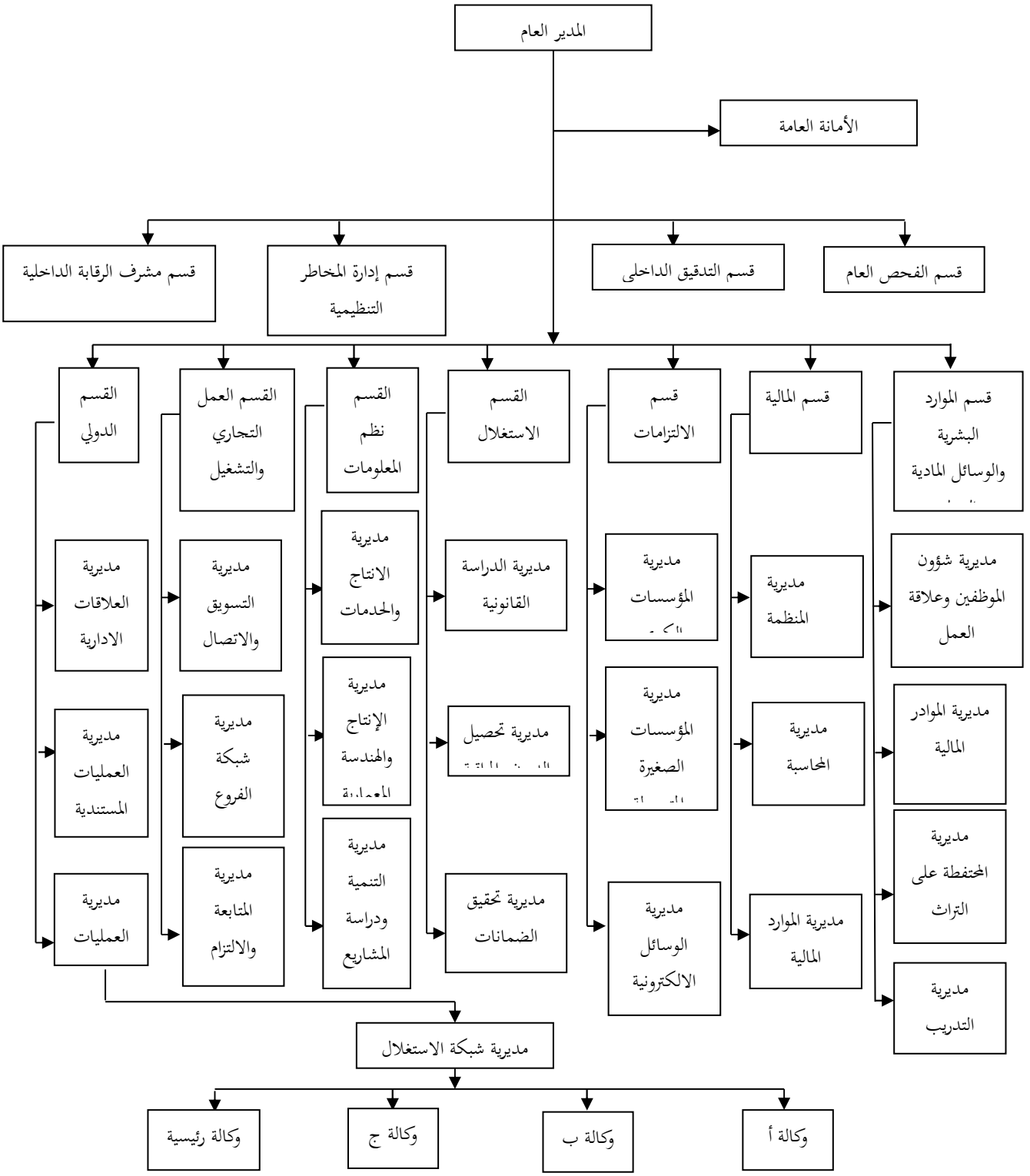

المصدر: موقع البنك على الرابط:

http://www.bna.dz/organigramme.html le 19/04/2016 a 17:25

من خلال الهيكل التنظيمي للبنك، يمكن ملاحظة أن البنك يولي أهمية كبيرة لأنظمة الرقابة الداخلية، ويضعها ضمن رأس هرمه، بينما يعنى قسم إدارة المخاطر التنظيمية بالتعرف على المخاطر؛ وتجنبها أو محاولة التقليل منها. بإتباع الأساليب الوقائية والعلاجية، كما يحوي على عدة مديريات من بينها:مديرية الدراسات القانونية؛ مديرية الإنتاج والخدمات؛ مديرية التسويق والاتصال.وتتفرع شبكة مديرية الاستغلال من مديرية العمليات، ومن مديرية شبكة الاستغلال تتفرع الوكالات حسب تصنيفها، إلى وكالات رئيسية ووكالات عادية.

إن البنوك العاملة في الجزائر سواء كانت عمومية أو خاصة، الأجنبية منها والعربية بقيامها بهذه الخطوة المهمة، وهي المساهمة (ولو إجباريا بإيعاز من البنك المركزي) في إنشاء وتمويل شركة ضمان الودائع البنكية. فقد عدَلت من مسارها في اتجاه حوكمة البنوك، عملا بالقواعد المنصوص عليها إقليميا وعالميا من قبل هيئات فاعلة ومؤثرة في الهيكل المالي العالمي، على سبيل المثال: بنك التسويات الدولية،لجنة بازل للرقابة المصرفية،الجمعية الدولية لضامني الودائع،مجموعة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لضمان الودائع،...الخ.وهذا ما سيجعل علاقاتها المالية أكثر سلاسة؛ خاصة مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، اللذان لا ينفكان من وضع الشروط تلو الشروط لكل دولة تحاول مجارات الدول العظمى إقراضا أو اقتراضا.

المبحث الثاني: عرض وتحليل علاقة الارتباط بين متغيرات الدراسة

من خلال اطلاعنا على ميزانية البنك الوطني الجزائري BNA، طوال فترة الدراسة (2001-2014) وبتوفر معطيات تسمح فقط بحساب المؤشرات المذكورة أدناه: سواء تلك التي تمثل مؤشرات صلابة نظام تأمين الودائع؛ معتمدين على دراسة (DAO thanh binh,2014) حيث استخدمنا بعض المؤشرات التي استخدمتها هذه الدراسة.[1]أو تلك التي تمثل مخاطر السيولة ومخاطر معدل الفائدة.

المطلب الأول : عرض طريقة وأدوات الدراسة

قبل تبويب البيانات الإحصائية نقوم بشرح منهجية الدراسة، ومتغيراتها التي سوف نقوم بحسابها ومتابعة تطورها، عبر فترة زمنية محددة (14 سنة).

أولا: منهجية الدراسة

من أجل تحقيق أهداف الدراسة، تم استخدام المنهج الوصفي والنهج التحليلي، للتعرف على أهم المؤشرات والنسب المالية التي تعطي أفضل الدلالات، فبغرض تحليل البيانات المتعلقة بالدراسة تم استخدام أسلوب التحليل التمييزي الخطي متعدد المتغيرات.

ثانيا: عينة الدراسة

مجتمع الدراسة هو النظام المصرفي الجزائري وتتمثل عينة الدراسة في البنك محل الدراسة وهو البنك الوطني الجزائري BNA حيث تم دراسته كما أن هناك متغيرات تمثل نظام تأمين الودائع ممثلا في مؤسسة ضمان الودائع البنكية.

ثالثا: متغيرات الدراسة

1- بخصوص المتغيرات المستقلة فانه في دراسة حديثة بتاريخ : 29 ديسمبر 2014 تم بناء نموذج يحتوي على عدد من البنوك في الفيتنام، وقد تم استخدام مؤشرات للدلالة على نظام تأمين الودائع من بينها:

(1) DAO thanh binh, deposit insurance and bank risks in Vietnam,2014,p1.

أ) إجمالي الأصول.

ب) نسبة كفاية رأس المال.

ت) إجمالي ودائع العملاء/ إجمالي الأصول.

2- أما المتغيرات التابعة فتمثل المخاطر المصرفية ونذكر منها:

أ) مخاطر السيولة= الخصوم المتقلبة/ إجمالي الأصول.

ب) مخاطر معدل الفائدة= الأصول الحساسة للتغير في سعر الفائدة/ إجمالي الأصول.

ومن الشروط الواجب توفرها أن لا تكون هناك علاقة وظيفية مباشرة بين X و Y.[1] وسنقوم بدراسة طبيعة العلاقة بين المتغيرات المستقلة، وكل متغير تابع على حدا حيث نقوم بتكوين العلاقات التالية:

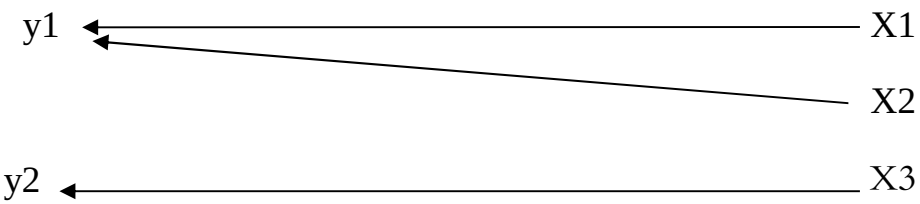

3- **الإطار الزماني للدراسة**: وقد تم استخراج هذه المؤشرات لمدة الدراسة الممتدة من : 2001 إلى غاية 2014.

رابعا: الأدوات المستخدمة

1- برنامج الاكسل : تم استخدام هذا البرنامج في حساب النسب المستخدمة.

2- لقد تم إدخال المعطيات الظاهرة أدناه على برنامج (SPSS) و هو برنامج كمبيوتر للتحليل الإحصائي وهو اختصار لـ(Statistical Package for the Social Sciences) أي الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية. ظهر هذا البرنامج لأول مرة في عام 1968 من قبل شركة SPSS، وفي عام 2009 اشترته شركة (IBM) وأصبح اسمه (IBM SPSS Statistics) .

جدول رقم (03): متغيرات الدراسة

اسم المتغير	وصف المتغير
مخاطر السيولة*	Y_1
مجموع الأصول	X_1

1() علي مكيدة ، الاقتصاد القياسي:دروس ومسائل محلولة،ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الثانية،الجزائر،2011،ص137.

نسبة كفاية رأس المال*	X_2
إجمالي ودائع العملاء/ إجمالي الأصول[1]	X_3
مخاطر معدل الفائدة*	Y_2

المصدر:من إعداد الطلبة.

*مخاطر السيولة= اقتراض لدى البنك المركزي+ديون على المؤسسات المالية+إجمالي ودائع الزبائن [2]

إجمالي الأصول

*نسبة كفاية رأس المال= رأس المال+علاوات مرتبطة برأس المال+احتياطات[3]

إجمالي الأصول

*مخاطر معدل الفائدة= حقوق على المؤسسات المالية+حقوق على الزبائن[4]

إجمالي الأصول

وقد تم اختيار هذه النسب حسب البيانات المتوفرة (انظر للملاحق من 04 إلى 07 ص84- ص92).

الجدول رقم (04) المؤشرات الخاصة بالبنك الوطني الجزائري (BNA)للفترة 2001-2014

	% Y_1	*X_1	% X_2	% X_3	% Y_2
2001	0.74	0.462	0.03	0.72	0.71
2002	0.73	0.478	0.03	0.71	0.62
2003	0.75	0.539	0.03	0.73	0.64
2004	0.74	0.587	0.03	0.75	0.59
2005	0.75	0.609	0.03	0.71	0.51
2006	0.78	0.716	0.03	0.69	0.61
2007	0.80	0.922	0.02	0.64	0.66
2008	0.82	1.119	0.02	0.62	0.74
2009	0.78	1.260	0.04	0.57	0.74
2010	0.72	1.421	0.04	0.52	0.60
2011	0.76	1.620	0.06	0.59	0.63
2012	0.70	2.060	0.06	0.64	0.68
2013	0.44	2.321	0.07	0.38	0.69
2014	0.40	2.641	0.06	0.35	0.62

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على الميزانية الختامية للبنك الوطني الجزائري(BNA).

(1) DAO thanh binh, Déjà Référence, p11.

(2)http://www.search.ask.com/web?q=etudiantdz.net%2Fvb%2Fuploaded%2F34997_11257502864.doc&apn-p65.

(3) نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) نفس المرجع السابق،نفس الصفحة.

X_1* هي عبارة عن مبالغ (الوحدة بالمليار دينار).

المطلب الثاني: إجراء الاختبار وتحليل علاقة الارتباط

قبل معرفة طبيعة علاقة الارتباط التي تجمع بين المتغيرات المستقلة والمتغيرين التابعين، علينا إجراء اختبار التوزيع الطبيعي، لأن عينة الدراسة هي (n=14) والنظرية الإحصائية[1] تأكد وجوب إجراء هذا الاختبار في حالة n أصغر من 30.

أولا: اختبارات التوزيع الطبيعي(test de normalité)

نقوم باجراء الاختبارات الطبيعية للبيانات المتوفرة؛ من أجل التحقق من أن توزيعها هو توزيع طبيعي:

نضع الفرضيات التالية:

H_0 : توزيع طبيعي

H_1 : توزيع غير طبيعي

القرار : عندما تكون :

H_0 نقبل $sig > 0.05$

H_1 نقبل $sig < 0.05$

(1) Ricco Rakotomalala, Tests de normalité, Techniques empiriques et tests statistiques,P35.

الجدول رقم (05) البيانات الأولية للاختبار

NPar Tests

Notes

Output Created		08-MAY-2016 13:48:19
Comments		
Input	Data	C:\Users\my\Desktop\Untitled1.sav
	Active Dataset	DataSet0
	Filter	<none>
	Weight	<none>
	Split File	<none>
	N of Rows in Working Data File	14
Missing Value Handling	Definition of Missing	User-defined missing values are treated as missing.
	Cases Used	Statistics for each test are based on all cases with valid data for the variable(s) used in that test.
Syntax		NPAR TESTS /K-S(NORMAL)=y1 x1 x2 x3 y2 /STATISTICS DESCRIPTIVES /MISSING ANALYSIS.
Resources	Processor Time	00:00:00.02
	Elapsed Time	00:00:00.04
	Number of Cases Allowed[a]	98304

a. Based on availability of workspace memory.

المصدر: مخرجات برنامج SPSS

بعد تطبيق اختبار التوزيع الطبيعي على برنامج SPSS نحصل على النتائج التالية: (1)

1- معلومات أولية عن المتغيرات:

الجدول رقم:(06) معلومات أولية عن المتغيرات

Descriptive Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Minimum	Maximum
y1	14	.70786	.126198	.400	.820
x1	14	1.19679	.725758	.462	2.641
x2	14	.03929	.016392	.020	.070
x3	14	.61571	.125436	.350	.750
y2	14	.64571	.063089	.510	.740

المصدر : مخرجات برنامج (SPSS)

2- النتائج النهائية لاختبارات التوزيع الطبيعي:

() SPSS.IBM. Version 21.1

الجدول رقم (07) النتائج النهائية للاختبار

One-Sample Kolmogorov-Smirnov Test

		y1	x1	x2	x3	y2
N		14	14	14	14	14
Normal Parameters[a,b]	Mean	.70786	1.19679	.03929	.61571	.64571
	Std. Deviation	.126198	.725758	.016392	.125436	.063089
Most Extreme Differences	Absolute	.332	.175	.286	.156	.117
	Positive	.187	.175	.286	.142	.108
	Negative	-.332-	-.156-	-.183-	-.156-	-.117-
Kolmogorov-Smirnov Z		1.243	.654	1.070	.586	.438
Asymp. Sig. (2-tailed)		.091	.786	.203	.883	.991

a. Test distribution is Normal.

b. Calculated from data.

المصدر : مخرجات برنامج (SPSS)

من السطر الأخير للجدول نجد أن sig هي في كل المتغيرات أكبر من 0.05 لذلك فان القرار هو:

نقبل H_0 ونرفض H_1 أي أن التوزيع هو توزيع طبيعي.

ثانيا: العلاقة بين المتغيرات

ومن أجل معرفة العلاقة بين المتغيرات المستقلة وكل متغير تابع على حدا أي:

1)- علاقة : y1 بكل من : x1، x2، وx3.

2)- علاقة : y2 بكل من : x1، x2، وx3.

نحتاج إلى بناء مصفوفة داخل نفس البرنامج المذكور، من أجل تجزئة هذه العلاقات وتحليل كل حالة منها على حدا، لأن حساب معاملات الارتباط يبرز طبيعة العلاقة (طردية،عكسية...) قوة العلاقة(بالأرقام).

ثالثا:عرض النتائج

الجدول رقم:(08) مصفوفة العلاقة بين المتغيرات

Correlations

		y1	x1	x2	x3	y2
y1	Pearson Correlation	1	-.759-**	-.737-**	.805**	.041
	Sig. (2-tailed)		.002	.003	.001	.889
	N	14	14	14	14	14
x1	Pearson Correlation	-.759-**	1	.862**	-.898-**	.212
	Sig. (2-tailed)	.002		.000	.000	.468
	N	14	14	14	14	14
x2	Pearson Correlation	-.737-**	.862**	1	-.716-**	.071
	Sig. (2-tailed)	.003	.000		.004	.809
	N	14	14	14	14	14
x3	Pearson Correlation	.805**	-.898-**	-.716-**	1	-.203-
	Sig. (2-tailed)	.001	.000	.004		.487
	N	14	14	14	14	14
y2	Pearson Correlation	.041	.212	.071	-.203-	1
	Sig. (2-tailed)	.889	.468	.809	.487	
	N	14	14	14	14	14

**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

المصدر: مخرجات برنامج SPSS

من السطر الأول للمصفوفة نستنتج:

1- هناك علاقة عكسية بين y1 (مخاطر السيولة)،وكل من x1(مجموع الأصول) ،وx2 (نسبة كفاية رأس المال) فكل زيادة في المتغيرات المستقلة مجموع الأصول ونسبة كفاية رأس المال ونسبة ودائع الزبائن إلى إجمالي الأصول يقابلها انخفاض في المتغير التابع مخاطر السيولة والعكس صحيح.

أ- هناك علاقة عكسية قوية بين y1 مخاطر السيولة وx1 إجمالي الأصول تصل إلى حوالي 76%؛

ب- هناك علاقة عكسية قوية بين y1 مخاطر السيولة و x2 نسبة كفاية رأس المال تصل إلى حوالي 74%.

كل هذه العلاقات هي معنوية عند مستوى 10%.

وهذا ما يثبت الفرضية الثانية:

" تساهم أنظمة تأمين الودائع في مواجهة مخاطر السيولة "

2- هناك علاقة عكسية بين y2 (مخاطر سعر الفائدة)، وx3(إجمالي ودائع الزبائن/مجموع الأصول) فكل زيادة في هذه النسبة يقابلها انخفاض في المتغير التابع والعكس صحيح.

أ- هناك علاقة عكسية بين y2 مخاطر معدل الفائدة وx3 إجمالي ودائع العملاء إلى إجمالي الأصول تصل إلى 20%.

وهذا ما يثبت الفرضية الثالثة:

" أنظمة تأمين الودائع تساعد في مواجهة مخاطر معدل الفائدة "

رابعا: عرض بعض العلاقات المستنتجة

الشكل رقم (02): علاقة x1بy1

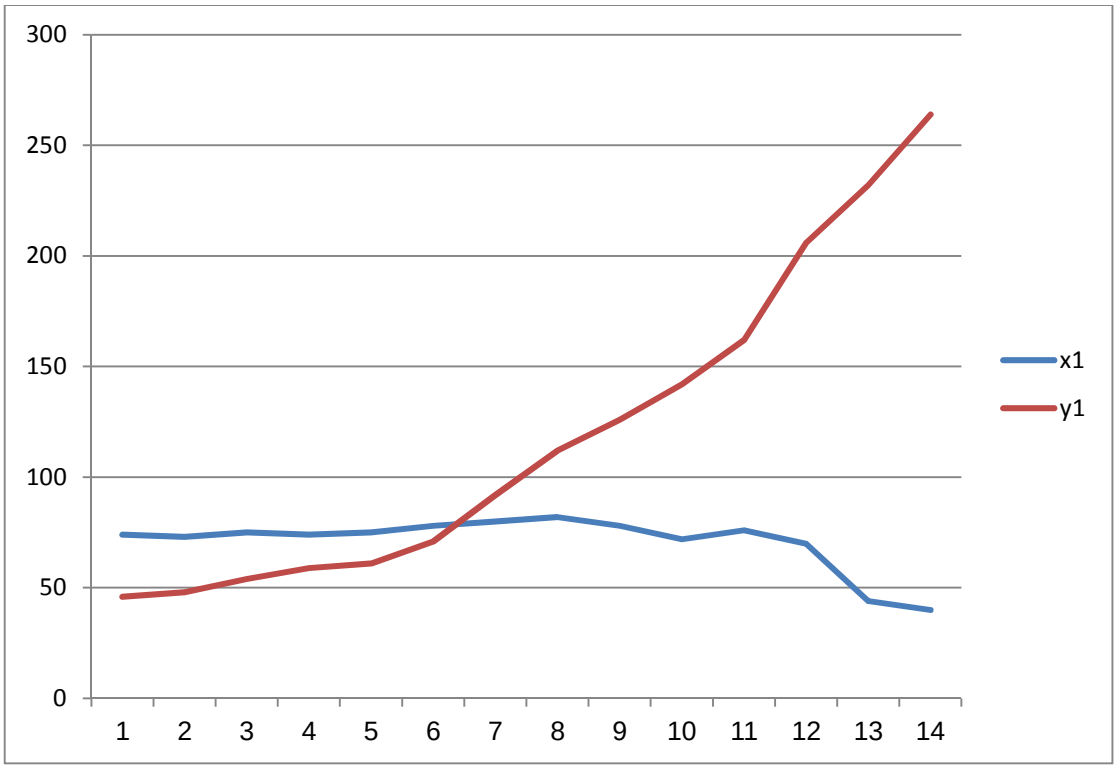

المصدر: مخرجات برنامج (excel)

في سنة 2001 كانت مخاطر السيولة المسجلة هي 0.74 ،وكان مستوى المخاطر منخفض مقارنة بعلاقته الارتباطية مع إجمالي الأصول. ومن سنة 2005 إلى 2007 شهدت تقاطع أدى إلى انعكاس في اتجاه المتغيرين؛ فارتفعت مخاطر السيولة من 0.75 الى 0.80 بينما انخفض إجمالي الأصول في علاقتها الارتباطية.

كما يتأكد وضوح العلاقة الارتباطية العكسية بين مخاطر معدل الفائدة و نسبة إجمالي ودائع العملاء/ إجمالي الأصول فقد شهدت سنة 2005 أدنى انخفاض لمخاطر معدل الفائدة ب 0.50 .وفي ذات الوقت وقبلها بسنة أي في 2004 شهدت النسبة الممثلة لنظام تأمين الودائع أعلى ارتفاع لها ب 0.75.

وكما حصل في العلاقة السابقة فانه بين سنتي 2006 و2008 كان هناك تقاطع؛ وتبادل للأدوار فبمجرد انخفاض مؤشر نظام تأمين الودائع من 0.69 إلى 0.62،فان ذلك أدى مباشرة إلى توجه مخاطر معد الفائدة نحو الارتفاع من 0.61 إلى 0.74 خلال نفس الفترة.

الشكل رقم (03):علاقة y2 بـــx3

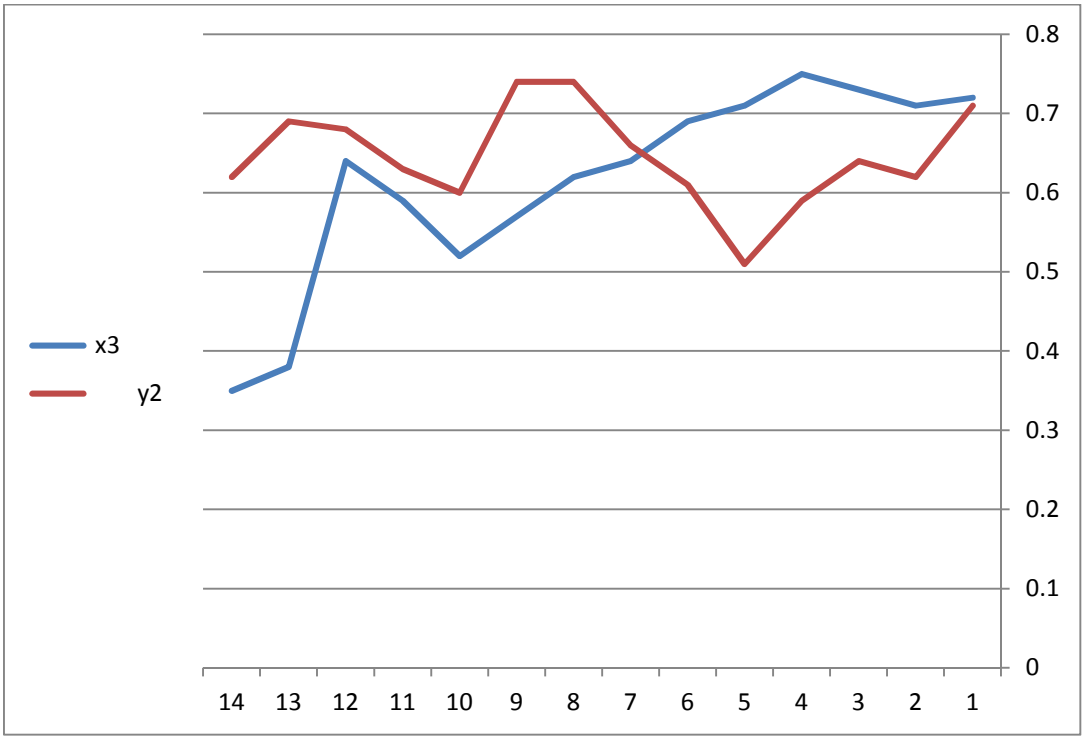

المصدر: مخرجات برنامج excel

إن تحسين المؤشرات الدالة على نظام تأمين الودائع، يؤدي بالضرورة إلى التخفيف من حدة المخاطر المصرفية، أضف إلى ذلك أن محتوى هذه المؤشرات؛ هو نسب تدل على الأداء المالي الجيد للبنك خاصة من خلال وظائفه الأساسية وهي :

1- تحسين قدرة البنك في جذب الودائع؛
2- ترشيد السياسة الاقراضية للبنك.

كما أن قوة العلاقة العكسية بين المتغيرات تدل على أن نظام تأمين الودائع في الجزائر بصفة عامة وبنك BNA بصفة خاصة يؤدي دور مهم في مواجهة المخاطر المصرفية، وقد ظهر جليا أن البنك الوطني الجزائري يعاني من تناقص في ودائع الزبائن. مما أدى إلى ارتفاع المخاطر المدروسة لكن الحالة الإيجابية، هي رفع رأس مال البنك بمبلغ معتبر، وهو ما يؤثر إيجابا على كفاية رأس المال، وبالتالي يتأثر مؤشر مهم من مؤشرات نظام تأمين الودائع ارتفاعا.

وكل ما سبق يثبت الفرضية الأولى:

" تعتبر المخاطر المصرفية ومعالجتها من أهم دوافع لإنشاء أنظمة لحماية وتأمين الودائع "

خلاصة الفصل

لقد تأكد لنا في هذا الفصل أن تفعيل نظام تأمين الودائع ضروري من أجل الحصول على منظومة مصرفية سليمة إلى حد ما، من المخاطر المصرفية. لذلك فيمكن اعتبار نظام تأمين الودائع إحدى الآليات الرقابة بصفة البنك المركزي مؤسس وحيد لها ،كذلك يمكن استعمالها في الحالتين:

1- إذا ما تم التعرف عن طريق مؤشراتها بالانحرافات الحاصلة على مستوى ودائع البنك وتصحيحها، أو على مستوى مخاطر أخرى محدقة، قد يكون لها تأثير على الإستراتيجية المنتهجة من طرف البنك، حينها يمكن اعتبارها أداة وقائية؛

2- أما في حالة وجود عسر مالي للبنك عن طريق انخفاض شديد في جذب الودائع؛ في نفس الوقت وجود عدد كبير من القروض المشكوك في تحصيلها. يمكن أن تؤدي إلى عدم استطاعت البنك الوفاء بالتزاماته تجاه الغير، وفي حالة تفاقم العملية لتصل إلى إفلاس البنك تتدخل الشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية، لتعويض المودعين أو المؤسسات المقرضة للبنك حينها يمكن اعتبارها أداة علاجية.

كما أن تضامن البنوك فيما بينها لتغطية المخاطر المصرفية، عن طريق مساهماتها المتساوية في الشركة الجزائرية لضمان الودائع البنكية، يجعل من الضروري انتهاج أساليب أكثر شفافية فيما بينها، أو تجاه الأطراف الخارجية. لتتمكن جميع الأطراف المعنية من معرفة البنك الذي يعاني من مشاكل مالية، أو في طريقه للوقوع فيها. لأنه إذا ما استمرت الدولة في تغطية العجز في ميزانيات البنوك، فسيزيد ذلك من إضعاف النظام البنكي المثقل بالتحديات، علاوة على إثقال كاهل ميزانية الدولة من طرف قطاع حساس؛ من المفترض أنه هو من يمول اقتصاد الدولة وليس العكس.

أما من الناحية التطبيقية فقد أظهرت مؤشرات المخاطر المصرفية في البنك الوطني الجزائري ارتفاعا نسبة إلى مؤشرات نظام تأمين الودائع وهذا يعني أن نسب المخاطر تأثرت بالانخفاض المحسوس في إجمالي ودائع الزبائن مما يدل أن قدرة البنك على جذب الودائع عنصر مهم في الرفع من مستوى أداء نظام تأمين الودائع.

خاتمة عامة

أولا:تذكير بالمشكلة الرئيسية

لقد عجلت أزمة البنوك الخاصة من تعديل قانون النقد والقرض، وإنشاء شركة ضمان الودائع البنكية، لكن من الملاحظ أن البنك المركزي لم يعطي كل الصلاحيات لهذه المؤسسة في تسيير نظام تأمين الودائع؛ بل احتفظ بتلك الصلاحيات لنفسه، بصفته المؤسس الوحيد. لتبقى الدولة ممثلة في وزارة المالية المدير المباشر لشؤون النظام النقدي والمالي، وهذا لا يمنع أن هناك بنوك تحاول جاهدة استقطاب الودائع، والتوسع في منح القروض مما يعرضها لمخاطر مصرفية دائمة؛ تسعى للتخفيف منها بعدة طرق. وللتذكير ففي بداية هذا البحث كان التساؤل الرئيسي ينصب على طبيعة العلاقة الموجودة بين نظام تأمين الودائع والمخاطر المصرفية:

إلى أي مدى يساهم نظام التأمين على الودائع في مواجهة المخاطر المصرفية ؟

ثانيا:اختبار الفرضيات

فمن خلال الجانب التطبيقي تأكد وجود علاقة عكسية وقوية بين نظام تأمين الودائع والمخاطر المصرفية؛

1. تأكد صحة الفرضية الرئيسة: حيث يعتبر وجود نظام التأمين على الودائع من العوامل المساعدة في مواجهة المخاطر المصرفية؛
2. تأكد صحة الفرضية الفرعية الأولى: تعتبر المخاطر المصرفية ومعالجتها من أهم دوافع لإنشاء أنظمة لحماية وتأمين الودائع حيث أن هذا الأخير يساهم في تقليل تلك المخاطر؛
3. تأكد صحة الفرضية الفرعية الثانية: تساهم أنظمة تأمين الودائع في مواجهة مخاطر السيولة، حيث وجدت علاقة عكسية بين مخاطر السيولة (y1) ،وكل من مجموع الأصول (x1) ،نسبة كفاية رأس المال (x2) كمتغيرات جزئية لأنظمة التامين عن الودائع. فكل زيادة في المتغيرات المستقلة يقابلها انخفاض في المتغير التابع والعكس صحيح.
4. تأكد صحة الفرضية الفرعية الثالثة: أنظمة تأمين الودائع تساعد في مواجهة مخاطر معدل الفائدة، حيث وجدت علاقة عكسية بين مخاطر سعر الفائدة (y2)، ونسبة إجمالي ودائع الزبائن/مجموع الأصول (x3) كمتغيرات جزئية لأنظمة التامين عن الودائع. فكل زيادة في هذه النسبة يقابلها انخفاض في المتغير التابع والعكس صحيح.

ثالثا:النتائج:

1-1-النتائج النظرية

يمكن لنظام التأمين على الودائع أن يدعم الثقة والاستقرار في الجهاز المصرفي وبالتالي تخفيف المخاطر من خلال الآتي:

1- تشجيع المودعين على توجيه جزء من مدخراتهم نحو المصارف خاصة قطاع العائلات؛

2- تدعيم ثقة العامة في النظام المصرفي، الأمر الذي يسهل من التعامل مع المؤسسات المالية الإقليمية والدولية؛

3- تشجيع البنوك الصغيرة الحجم على المنافسة، ما دامت المخاطر مقسمة بالتساوي بينها وبين البنوك كبيرة الحجم؛

4- يمكن للدولة أن ترفع يدها تدريجيا عن هذا القطاع، عن طريق مساهمة كل البنوك في تعويض خسائر إفلاس أحدها بدل تحملها التعويض لوحدها (الدولة)؛

5- وأخيرا الدور الوقائي الذي يلعبه نظام تأمين الودائع في مواجهة المخاطر المصرفية.

1-2-النتائج التطبيقية:

1-مع الأخذ بعين الاعتبار الطريقة التي تم بها التعويض للمودعين في أزمة بنك الخليفة، والتي زادت من التأثير على عقلية أصحاب الفائض المالي، الذين كانوا قبل هذا يملكون عديد الأسباب التي تنفرهم من التعامل مع البنوك؛ فعلى سبيل المثال لا الحصر آخر هذه الأسباب كانت أزمة السيولة؛

2-عندما يتأكد البنك أن الودائع مضمونة من طرف الغير في إطار مؤسسة ضمان الودائع البنكية فمن الممكن أن يتعمد التوجه نحو المخاطرة، وبالتالي يفقد نظام تأمين الودائع وضيفته الرئيسية التي أنشئ من أجلها؛

3- تحسين مؤشرات نظام التأمين على الودائع يؤثر على درجة المخاطر داخل البنك، فعندما تكون العلاقة عكسية فان ارتفاع مؤشر نظام التأمين على الودائع، يؤدي بالضرورة إلى انخفاض مؤشر المخاطر المصرفية؛

4- هناك تضامن بين البنوك في المساهمة باشتراكات لصالح مؤسسة ضمان الودائع، حيث انه لا يوجد اعتبار لحجم المخاطر التي يتعرض لها كل بنك فالمساهمات متساوية بين البنوك.

5-المشكلة في الدول النامية أن أنظمتها البنكية تعاني في مستوى أدائها فرديا وجماعيا، وما تلبث أن تملى عليها معايير دولية عالية المستوى والدقة لتطبقها على أنظمتها. وعلى سبيل المثال يعاني البنك الوطني الجزائري BNA من تناقص كبير في ودائع التوفير نسبة إلى باقي البنوك، وفي نفس الوقت فالقروض الممنوحة للشباب من قبله في تزايد مستمر خلال سنوات البحث.

رابعا:التوصيات

1-قبل إصلاح نظام تأمين الودائع لابد من إصلاح شامل للمنظومة المصرفية ككل؛

2-تحديد قسط التأمين على أساس درجة المخاطر التي يتعرض لها البنك؛

3-يمكن التشديد أكثر في الودائع المستثنى من التعويض وفي نفس الوقت يكون التعويض كلي للمودعين؛

4-تفعيل أجهزة الرقابة الداخلية والمتبعة المستمرة للمؤشرات المهمة الدالة على الأداء المالي؛

5-المزيد من التمويل لشركة ضمان الودائع البنكية، من أجل تخصيص جزء من ميزانيتها في البحث في مجال اختصاصها والتسويق لأفكارها بين جمهور المودعين؛

6-تشديد الرقابة على البنوك التي تتعمد التوجه نحو المخاطرة بعذر أن الودائع مؤمنة؛

7- دعم استقلالية مؤسسة ضمان الودائع من الناحية المالية ومن ناحية الصلاحيات.

خامسا:آفاق الدراسة

بعد تحليلنا لموضوع نظام التأمين على الودائع في الجزائر، واستخلاص علاقته العكسية مع المخاطر المصرفية،لابد أن ننوه بالنقاط التي لم نتعرض لها في الدراسة، فمن الممكن أن يركز عليها من سيبحث بعدنا في هذا الموضوع، وتتسم هذه النقاط بأنها تعطي للبحث مجال للتوسع والتعمق وهذه النقاط هي:

1- لم نتعرض في هذا البحث لمخاطر الائتمان ومخاطر الرافعة المالية ومخاطر الأصول والمخاطر التشغيلية ...بصفة عامة يمكن للبحوث القادمة التوسع والتنويع في حساب المخاطر المصرفية؛

2- لم نتعرض في هذا البحث إلى حالة عدة بنوك بل اكتفينا ببنك عمومي وحيد يمكن للباحث مستقبلا الجمع بين ثلاثة بنوك متنوعة: بنك عمومي بنك خاص عربي بنك خاص أجنبي (غير عربي) ؛

3- رغم المجهود المبذول في جمع بيانات البنك لمدة 14 سنة يمكن للباحثين مستقبلا إذا توفر لهم الدعم والوقت الكافي جمع بيانات لأكثر من هذه المدة؛

4- يمكن من خلال جمع بيانات سنوية تتوفر بها شروط الحد الأدنى لصياغة نموذج إحصائي تفسر به الظاهرة الإحصائية من عدة جوانب؛

5- هذه النقاط السابقة إذا ما تم تصحيحها مجتمعة، يمكن أن تساعد في دراسة شاملة لدالة التأمين على الودائع، والمخاطر المصرفية وتكوين نموذج قياسي شامل لنظام تأمين الودائع الجزائري، والمخاطر المصرفية الخاصة بالبيئة المصرفية الجزائرية.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

①الكتب:

1- البنك المركزي العماني،نظام تأمين الودائع المصرفية،الطبعة الأولى،سلطنة عمان،2012.

2- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك:دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية، ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة السابعة،الجزائر،2010.

3- علي مكيدة ،الاقتصاد القياسي:دروس ومسائل محلولة،ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الثانية،2011.

4- نبيل حشاد،أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين:التجارب والدروس المستفادة،السلسلة المصرفية1،المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية،عمان،الأردن،1993.

②الرسائل والأطروحات الجامعية :

5- سهام تميسة، تقييم آداء البنوك التجارية باستخدام نموذج camels: دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (2008-2012)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر اكاديمي،جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية،الجزائر،2014.

6- فاطمة بوسالم، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي، رسالة ماجيستير،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،قسم العلوم الإقتصادية ،تخصص إدارة مالية،جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر،2011.

7- مبارك بعلي حسين ، إمكانية رفع أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الإقتصادية والمصرفية المعاصرة، رسالة ماجيستير،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،قسم علوم التسيير،تخصص إدارة ومالية ،جامعة منتوري، قسنطينة،الجزائر،2012.

8- صفاء حمادي ، تقييم تجربة البنوك الخاصة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة الوادي ، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة حمه لخضر الوادي، الجزائر، 2005.

9- مناد نايت جودي ، النظام القانوني لضمان الودائع المصرفية ، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في القانون، جامعة محمد بوقرة بومرداس، الجزائر،2007.

10- هشام بورمة ،النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة ، الجزائر، 2009 .

③الدوريات والمجلات:

11- بن علي بلعزوز،مدخل مبتكر لحل مشاكل التعثر المصرفي:نظام حماية الودائع والحوكمة،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،العدد 5،جامعة الشلف،الجزائر،بدون سنة نشر.

12- عبد السلام لفته سعيد، تحليل الودائع المصرفية نموذج مقترح، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الحادي عشر، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، 2006.

13- عبد القادر محمد أحمد ورسمة غالب،تأمين الودائع المصرفية،مجلة ضمان الودائع المصرفية،العدد الأول، السودان، 2015.

14- نهاد عبد الكريم العبيدي وعلي حسين زاير،تطبيق نظام التأمين على الودائع في العراق ودوره في سلامة أداء المصارف التجارية،مجلة الغري،كلية الادارة والاقتصاد،جامعة بغداد،المجلد العاشر،العدد33،العراق،2015.

④التقارير والقوانين والمراسيم والقرارات

15- قانون النقد والقرض 90- 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

16- النظام رقم 97-04 المؤرخ في 31 ديسمبر 1997 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.

17- الأمر رقم 03-11 المتعلق بتعديل قانون النقد والقرض 90-10.

18- النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام تأمين الودائع المصرفية.

19- الجمعية الدولية لضامني الودائع ،المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة،29 فيفري 2008.

20- المؤسسة الأردنية لضمان الودائع،التقرير السنوي،الأردن،2009.

21- سلطة النقد الفلسطينية، ورقة عمل حول الجوانب العملية في إعداد وتصميم نظام لضمان الودائع المصرفية، دار رقابة المصارف، قسم السلامة الكلية،فلسطين، بدون تاريخ.

22-وليد عيدي عبد النبي،شركات ضمان الودائع المصرفية ودورها في حماية الجهاز المصرفي وودائع الجمهور، البنك المركزي العراقي،المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان،العراق،دون سنة نشر.

⑤المؤتمرات والملتقيات والندوات:

23- رأفت علي الأعرج، مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي، دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني، الجامعة الإسلامية غزة، كلية التجارة،فلسطين،2009.

24- سمير آية عكاشة، التنظيم والرقابة البنكية،مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الأولى ماستر،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة أكلي محند أولحاج ،البويرة، الجزائر، 2014.

25- شعبان فرج،العمليات المصرفية وإدارة المخاطر،دراسة موجهة لطلبة الماستر،جامعة البويرة،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،الجزائر،السنة 2013.

26- عبد القادر بريش،أهمية ودور نظام التأمين على الودائع-مع الإشارة إلى حالة الجزائر- ملتقى المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية-واقع وتحديات- ،الجزائر،دون سنة نشر.

27- مبارك بوعشة، مداخلة بعنوان:إدارة المخاطر البنكية:مع إشارة خاصة للجزائر، المركز الجامعي العربي بن مهيدي، أم البواقي،الجزائر،بدون سنة.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

① Rapports,Lois, Décrets et Arrêtés:

28-instruction n° 74-94 du 29 novembre 1994 relative a la fixation des regles prudentielles de gestion des banques et etablissements financiers

29- Core Principles for Effective Deposit Insurance Systems, BFIS, IADI, Basel, Switzerland June 2009.

② Séminaires et Documents Electroniques:

30- DAO THANH BINH, deposit insurance and bank risks in Vietnam,2014.

31- RICCO RAKOTOMALALA, Tests de normalité, Techniques empiriques et tests statistiques.

③ Sites Web:

32-http://www.bdsf.sd/bdsf.html

33-http://www.bna.dz/presentation.html.

34http://www.search.ask.com/web?q=etudiantdz.net%2Fvb%2Fuploaded%2F34997_11257502864.doc&apn-p65.

الملاحق

ملحق رقم (01)

مجال الاختلافات الرئيسية بين النظامين الضمني والصريح

ص 76

ملحق رقم (02)

مقارنة الخصائص الرئيسية لنظامي التأمين على الودائع

ص 78

ملحق رقم (03)

النظام رقم 04-03 المتعلق بنظام الودائع المصرفية الصادر في 2004/03/04

ص 80-82

ملحق رقم (04)

ميزانية بنك BNA لسنة 2005

ص 84

ملحق رقم (05)

ميزانية بنك BNA للسنوات 2006، 2007، 2008

ص 86

ملحق رقم (06)

ميزانية بنك BNA للسنوات 2009، 2010

ص 88-89

ملحق رقم (07)

ميزانية بنك BNA للسنوات 2011، 2012، 2013

ص 91-92

ملحق رقم (08)

تطور عدد الهيئات المنتمية للجمعية الدولية لضامني الودائع

ص 94